

E

الأمم المتحدة



Distr.
GENERAL

E/1994/24/Add.1
E/CN.4/1994/132/Add.1
26 October 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

**المجلس الاقتصادي
والاجتماعي**

تقرير لجنة حقوق الإنسان عن دورتها الخمسين

(جنيف ٣١ كانون الثاني/يناير - ١١ آذار/مارس ١٩٩٤)

إضافة

المحتويات

المرفقات

<u>الصفحة</u>		<u>الفصل</u>
٢	الأول- الحضور
١٥	الثاني- جدول الأعمال
١٨	ما يترتب على القرارات والمقررات التي اعتمتها اللجنة في دورتها الخمسين من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية	الثالث-
٥١	قائمة الوثائق الصادرة من أجل الدورة الخمسين للجنة	الرابع-

المرفقات

المرفق الأول

الحضور

الأعضاء

الاتحاد الروسي

السيد سيرغي كوفاليف، السيد فياتشيسلاف باخمين*، السيد أندريه كولوسوفسكي*، السيد تيموراز راميشيفيلي*، السيد فاليري لوشتاشينين*، السيد أوليغ مالفيروف**، السيد سيرغي كوسينكو**، السيد أندريه كوفاليف**، السيدة ليديا سيمونينا**، السيد سيرغي سيروتكين**، السيد سيرغي شوبوشنيكوف**، السيد فلاديمير سميرنوف**، السيد إيجيني شولتسيف**، السيد سيرغي نيزنانوف**، السيد أندريه نيكيفوروف**، السيدة أولغا بارسكايا**، السيد Николай Окинин**، السيد أليكسى غوبانوف**، السيد يوري بويتشنوكو**، السيد فلاديمير دولغوبورودوف**، السيد أليكسى روغوف**، السيد فاليري فيردييف**

استراليا

السيدة ببنيلو بي وينسلி، السيد كيفين بوريهام، السيد بيتر وولكوت*، السيد كولين ويليس*، السيد مارتين شارب*، السيدة روث ترايدِي*، السيد كارل أوتفيرير*، السيدة كيري كونستانزو*، السيدة جانيس مولينيوكس*، السيدة جينيفر كولتون*، السيدة هادي ماركمان**، السيد بريان بورديكين**

اكوادور

السيد مارشيلو فيرنانديز دي كوردوبا، السيد فرانشيسكو ريفريو مالدونادو*، السيد غوستافو أندا سيفيلا*

ألمانيا

السيد غيرهارت بوم، السيد ألواز بيلونيك*، السيد أولريتش روزينغارتين*، السيد ولفغانغ غيرس*، السيد فيرنر دوم*، السيد ديرك بومفارتنار*، السيد كريستيان موش**، السيد ميكائيل فلوغر**، السيد يواكيم شيميل**، السيد هيكتار وارنكين**، السيد ولفغانغ فاغنر**، السيد غوتنر روتلر**، السيد بيرند كويبارت**، السيد كريستيان سبيرز**، السيدة إيريس إبرلي**، السيد غوتنر بلويغر**

مناوب. *
مستشار. **

أندونيسيا

السيد إزهار ابراهيم، السيد صومدي بروتودينيغرات، السيد أديان سيللاهي*، السيد حسن فيراجودا*، السيد نوغرهو ويستومورتي**، السيد ماكمور ويدودو**، السيدة برويتوريوني ويحونو**، السيدة ديبيني موهاريyo**، السيد ديزرا بيركايyo**، السيد ليوناردو دوس ريس**، السيد هافاس أوغروسينو**، السيد لوبيز دا كروز**، السيد ت. أ. سامودرا سريويوجاجا**، السيد إيدي براتومو**

أنفولا

السيد جورج شيكوتى، السيد أبليناريو يورج كورريا*، السيد أدريانو بارريرا*، السيد دومينغوس كولولو، السيد دومينغوس كيوزا، السيد روبرتو دي أليدا، السيد الكسندر غورغيل، السيد ميلتون مالهيروس دياتس دا سيلفا، السيد ألكسندر سيباستياو أندريله، السيد لويس فيليبي غاليانو، السيدة أنا ماريا أزيفيندو شافيس، السيد أنيسيتو دا كوستا أراغاو، السيد أدريانو كورتيز غاسبار، السيد ألفونسو نفوندا، السيد جواو س. كايتانو، السيدة إسبيرانسا دي أليدا سيلفا كويلهو، السيد ألكسندر سيباستياو أندريله، السيد صمويل أندرادي دا كونها**

أوروغواي

السيد ميفويل ج. بيرتيل، السيدة سوزانا ريفيرا*، السيد نيلسون شابين*

إيران (جمهورية - الإسلامية)

السيد سيروز نصيري، السيد كيا طباطبائى*، السيد محمد رضا أميرخيزى*، السيد حسين ميهربور*، السيد مصطفى علاني*، السيد سيد محمد متقي - نجار*، السيدة مير بهاء*، السيد باقر أسدی*، السيد حميد سمعي*، السيد فريد خيري*

إيطاليا

السيد باولو توريلا دي رومانيا، السيد البرتو بالبونى*، السيد فرانشيسكو راوسى**، السيد دانيل فيرغاس**، السيدة جيوفانيلا روسى بيروتى**، السيد ليوناردو بينشينى**، السيد فاusto بوكار**، السيد لوبيجي شيتاريللا**، السيدة بارباراشيافو**، السيدة سابرينا سبروفافاكا**، السيدة باولا فيخو**

باكستان

السيد إقبال أخوند، السيد أحمد كمال*، السيد راو اسكندر إقبال**، السيد منير أكرم**، السيد رافت مهدي**، السيد شوكت كاكاخيل**، السيد خالد عزيز بابار**، السيدة فوزية عباس**، السيد محمد يونس خان**، السيد مسعود خان**، السيد سيد بن عباس**، السيدة تسميم اسلام**، السيد عرفان بالوش**، السيد ر. س. بابر هاشمي**، السيد محمد عزام الـفـي**، السيد إعجاز حسين**، السيد شعيم رضا**، السيد سلطان محمود**، السيدة نسميم زهرة**

البرازيل

السيد غيلبرتو فيرنسي سابويا، السيد خوزيه أوغسطو ليندغرين ألفيز*، السيدة أنا كانديدا بيريز*، السيد أنطونيو لويس إسبينولا سالفادور*، السيد ل. غونزالفيس دي أغيار نيتو*، السيد أنطونيو أوتافيو دي سا ريكارتي*، السيدة إيجينيا بارثيلميس*، السيد أنطونيو كوريما ميير*، السيدة لوبيزا ماغيبي إيلوف*، السيدة راكيل كريستينا ريبيرا نوفايس**، السيد د. فرونتيررا ميلياتشيو دي أفيلا**

بربادوس

السيد أورلاندو مارفيل، السيد دافيد بلاكمان*

بلغاريا

السيد فالنتن دوبريف، السيد فلاديمير سوتيروف، السيدة لودميلا بويكوفا*، السيد فيسيلين بيتروف*، السيد فالنتين هارجيسكي**، السيدة دارنكا فاسيليفا**

بنغلاديش

السيد أنور هاشم، السيد أبو يوسف محمد خليل الرحمن*، السيد م. أفسار القادر*، السيد افتخار الكريم*، السيد سيد شاه محمد علي**، السيد نظم القوانين**

بولندا

السيد لودفيك ديمبينסקי، السيد زبيغنييف م. فلوسوفيتش*، السيد زدزفاريسلاف كيدزيَا**، السيد يان فورونيكي**، السيد ياشيك تيشكو**، السيدة ألكسان德拉 غوبودارشك**، السيدة غرازينا غوريشكا**

بيرو

السيد فرناندو فيغا سانتا - غاديا، السيد خوزيه أوروتيا، السيد غيلبرت شوني*، السيد خوليو فلوريان*، السيد دافيد ملغا*، السيد أنطونيو غارسيا*، السيدة رومي تينكوبا*، السيد إدواردو بيريز دل سولار*

تونغو

السيد رولاند ي. كبوتسر، السيد كومي بويماندا نوندولي*، السيد أبوهو أسواما*

تونس

السيد محمد الناصر، السيد اسماعيل ليجري، السيد عبد السلام حتيرة*، السيد منصف بعتي*، السيد محمد سمير قوبعة*، السيد علي بن مالك*، السيد منصف هجيري*، السيد حبيب طيبوربي**، السيدة رفلة مرابط**، السيد جلال ستوسي**، السيدة فاطمة دبوسي**، السيد سعيد نصیر رمضان**، السيد رؤوف شطى*، السيد هادي بن ناصر**

الجماهيرية العربية الليبية

السيد سعيد حفيانة، السيد موسى دروجي*، السيدة حسنة مركوس*، السيد أحمد أبو خريس*،
السيدة نجاة الحجاجي*، السيد رمادا رباب*، السيد الهاדי عياد*

الجمهورية العربية السورية

السيد كلوقيس خوري، السيد عبد الحميد سلوم*، السيد حمزة الدوالبي*، الآنسة شفت كيالي*،
الآنسة سوسن شهابي*، السيد غسان حيدر، السيدة عبرير الجرف*، السيدة جورجيت باظه*

جمهورية كوريا

السيد سيونغ هو، السيد شانغ إيل بارك*، السيد ميونغ - شول هام*، السيد سوك جولي*، السيد
جون هي لي*، السيد شان هو ها*، السيد شانغ هون كيم*، السيد ميون دونغ شو*، السيد شانغ هو
آهن*

رومانيا

السيد رومولوس نياغو، السيد ألكساندرو نيكوليسكو*، السيد تيودور ميرسيما*، السيد سيرغي
مارغينيانو**، السيد توني غربلا**، السيد جورج مايور**

سري لانكا

السيد تيلاك مارابانا، السيد برادمان ويراكون*، السيد برنارد أ. ب. غونتييلكي*، السيد ي. ب. ر.
ب. ويكريماسينغي*، السيد نيهارا رودريغو*، السيدة هاروني ج. ديواراجا**، السيد أ. ل. عبد
العزيز**

السودان

السيد عبد العزيز شيدو، السيد جبريل روريغ*، السيد علي أحمد سحلول**، السيد مهدي ابراهيم
محمد**، السيد أحمد عمر المفتري**، السيد عصام أبو قドري**، السيد عبد المنعم حسن**، السيد
ياسر سيد أحمد**، السيد صلاح الدين أحمد عبد الله**، السيد محمد الأمين القربي**، السيد سراج
الدين حميد يوسف**، السيد عبد الوهاب الأفتدى**، السيد أليار دنون روأي**، السيد محمد يوسف
حسن**، السيد عبد الرحمن أ. كورتي**، السيد جون أنغقول**، السيد كوال أبور كوال**، السيد توفيق
أحمد مصلطفى**، السيد عبد الرحمن سر الخاتم**، السيد فتح الرحمن التاضى**، السيدة أغنس بونى
لوكودو**

شيلى

السيد روبرتو غاريتون، السيد إرنستو تيروني*، السيد هوغو كوبيلوس*، السيد غويليرو يونغ*،
السيد بيذرو أوبارسي*، السيد فيليب بورتاليس*، السيد لويس ليلو*، السيد فرناندو لا برا*، السيد
كاميلو سانهيوزا*، السيد رودريغو هوم*

الصين

السيد جين يونججيان، السيد وانغ غوانغيا*، السيد زانغ ييشان*، السيد بانغ سين*، السيد ليو زينمين*، السيد ليو كسيينشينغ*، السيد تان سونغكبيو**، السيد شويغيال**، السيد وانغ زينغدو**، السيد زو شيون*، السيد زاو يونغ**، السيد كسي بوميا**، السيد وانغ مين**، السيد زو كسيكانغ**، السيد زاو جيان**، السيدة دونغ زهوا**

غابون

السيدة أونورين دوسو - ناكى، السيدة جيزيل ميمياigi*، السيد كورينتين هيرفو - آكيند ينغ**، السيد مانغا نكيلي**، السيد ويلفريد أوتشانغا**

غينيا - بيساو

السيد بوبر توري، السيد فيديليس كابرال دالمادا*، السيد فوشرآلان روبير**، السيدة دانييل دي بيتاب

فرنسا

السيد دوفرين دي لا شيفاليري، السيد دي بونكورس*، السيد بول بوشيه**، السيد جان - بير لافون**، السيد غابرييل كيلر**، السيد جاك مانيه**، السيد جاك لا بوج**، السيد ديديه تالبين**، السيدة ماريز دافييت**، السيد نيكولا ميترا**، السيد جان - بول بوليyo**، السيدة دومينيك داغونيه**، السيد باسكال موبير**، السيدة ميشيل بيكار**، السيدة بريجيت كوليه**، السيدة ماري ميرلان، السيدة كريستينا فاساك**، السيد جيرار فيلوس**، السيدة جويل روج**، السيدة بياتريس لو فرابيه دو هيلين**، السيد فيليب أمبير**، السيدة ن. بيلماس**، السيدة ريناتا كارسيلين**

فنزويلا

السيد ألفريدو تار مورزي، السيدة بلانكا فيرلنا*، السيد فيلمر مينديز**، السيدة فيوليتا فونسباك**، السيدة يانيث أروشا**، السيد غوبليرمو كينيترو**، السيدة مارتا دي فيليس**

فنلندا

السيد هانو هاليتين، السيد رистو فيلتاهيم*، السيدة أولا فايستو**، السيدة ساتو ماتيلا**، السيدة أنا ويكتروم - نوجفارد**، السيد كلاؤس كورهونين**، السيدة رايلى لاهنالامبي**، السيدة بايفي كاوكورانتا**

قبرص

السيد نيكولاوس د. ماكرييس، السيد سوتيريوس زاكھیوس*، السيدة لوريا مارکیدس*، السيد ماريوس لیسيو تیس**

الكاميرون

السيد فرانسوا - كزافييه نجوبيو، السيدة لوسي غوانميسيا*، السيد لوسيان غي ساو*، السيد بير سوب*

كندا

السيدة آن بارك، السيد بول دوبوا*، السيد روس هاينز*، السيد ألان كيسيل*، السيد دينيس مارانتز**، السيدة أديل ديون**، السيد جيمس تروتييه**، السيدة كيري بك**، السيد ماكسويل يالدين**

كوبا

السيد خوزيه بيريز نوفوا، السيدة مارياثيلا فيريول إيتسيفاريا*، السيد إيفان مورا غودوي*، السيد أدولفو كوربيلو كاستيائوس**، السيد يورغ لاغو سيلفا**، السيد رودولفو ريبس**، السيدة بياتريز سانتاماريا تروبييللو**، السيد أدريان ديلفادو غونزاليس**

كوت ديفوار

السيدة ماري غوسية، السيد سيا بي سي**، السيد كواديو أجوماني**، السيد مارك جورج سيري**

كوستاريكا

السيد يورغ رينا سيفورا، السيد لويس فاريلا كيروس*، السيد خافييه رواديغيز ألبizar*، السيدة هيلين كريفيير*، السيدة غلوريانا رواديغيز*، السيدة روسيو بيرموديز*

كولومبيا

السيد غويليرمو ألبرتو غونزاليز، السيدة ويلما زافرا تورباي*، السيد كارلوس فيسينتي دي رو*، السيد مانويل خوزيه سبييدا*، السيدة ماريا كاريزوسا دي لوبيز*، السيد خوان كارلوس إسبينوزا*، السيد خوان كارلوس لا روتا*، السيدة لويسا فرناندا غونزاليز*، السيد نوهرا بارا*

كينيا

السيدة سالي ج. كوسفي، السيد دانييل د. س. دون نانجيرا*، السيد دانييل م. كويكاي**، السيد أكيش أوكونولا**، السيد أليكس كيباتاني شيسيرور**، السيد كريستوفر كارومبا مبورو**، السيدة نانسي س. كيريوي**

ليسوتو

السيدة بونتسو ليبوتса، السيدة نتاتي ب. ماحيخي*

ماليزيا

السيد موسى هيتام، السيد هارون سراج*، السيد أ. غانابتي*، السيدة داتين زليخا موسى**، السيد عبدالله حاجي ستار**، السيد سيلتاراجا هـ. كاثيرافيلو**، السيد أبو بكر بن وحيد**، السيد عبد الرؤوف بن ساني**، السيد محمد صوفي عبد المعين**، السيد مازلان محمد**، السيد ذكري يا مات**، السيدة كرستينا لي تشين كي**، السيد ذو الكفل محمد نور**، السيد عبد الله فايز محمد زين**، السيدة روحانة رملي**، السيد رستم أ. صالح**، السيدة نيفيديتا ياواثاراجا**

المكسيك

السيد كلود هيلر، السيد ميفوييل أنجيل غونزاليز فيليكس*، السيدة إيرينديرا باز**، السيدة يانيريت مورغان**، السيد خوان ساندوفال**، السيد آبل أباركا آيلا**، السيد يوليان فيتورا**، السيدة بيرينيس دياز - سيبالوس**

ملاوي

السيدة مريم مالوا، السيد ن. م. موانيغولو**، السيد تريفور ب. شيميمبا**

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

السيد هـ. ستيل، السيد نـ. سـ. ولIAMZ*، السيدة سـ. فولدز*، السيد إـ. غـ. مـ. تشايلين**، السيد غـ. سـ. هـاند**، السيد جـ. جـ. رـانـكـين**، السيد رـ. فـين**، السيد غـ. بـيري**، السيد إـ. بـارـنـارد**، السيدة رـ. جـامـيسـون**، السيدة إـ. دـوهـيرـتـي**، السيدة لـ. مـورـغـروف**، السيد رـ. غـلـادـوـين**

مورياتانيا

السيد محمد سالك ولد محمد لامين، السيد سيدني سوخونا**، السيد محمد لامين ولد ضاحي**، السيد أحمد بابا ولد ديدا**

موريسيوس

السيد باتريس إيجين كوري، السيد غـ. كـ. بـادـيـا**، السيد رـ. مـونـيـسـامـي**

النمسا

السيد وينفرييد لانغ، السيد كريستيان ستروهال، السيد أندرياس هيريديتا*، السيدة إلكي أنتلر**، السيد هيلموت بوك، السيد ميكائيل ديسير**، السيد كلاوس فابجان**، السيد فراائز - جوزيف هومان - هيريمبرغ**، السيدة بريجيت كوفلر**، السيدة كارين كنبسل**، السيد أوتو لينهر**، السيد ماخفرید فوفاك**، السيد فيليكس إيرماكورا**، السيد إيريك ديتيل**، السيد بيتر هوهينفينتر**

نيجيريا

السيد أولو أدينيحي، السيدة جـ. سـ. عـطاـ، السيد أولوسـيفـونـ أـبـاتـاـ*، السيد أـوـ. فـاسـيهـونـ*، السيد سـ. يـوـ. غـوـامـ*، السيد هـ. أـوـ. سـليمـانـ*، السيد بـ. إـ. دـ. أـوـلاـدـيـجيـ*، السيد إـ. أـ. بـيلـ - غـامـ*

الهند

السيد أتال بيهاري فاجبالي، السيد ل. مر. سينغفي*، السيد سلمان خورشيد*، السيدة سوجاتا مانوهار*، السيد فاروق عبد الله*، السيد ساتيش شاندرا*، السيدة سافيتري كونادي*، السيدة نيلام د. سابهاروال*، السيد مانبير سينغ**، السيد د. شاكرافارتي**، السيد س. ك. ترباتي**، السيد آجيت كومار**، السيد نافتيج سارنا**، السيدة م. مانيميكانالي**، السيد ت. س. تيرومورتي**، السيد د. ك. باتنيك**، السيد س. ب. س. كانوار**، السيد ف. ك. غروفر**، السيد ماذوكار غوبتا**، السيد م. ه. أنصارى**، السيد براكاش شاه**، السيد ت. ن. كاول**، السيد ب. س. ميسرا**، السيد موهان شيراغو**، السيد محمد ساردار علي خان**

منغاريا

السيد ميكلوس إندريفي، السيد جورجي بويتا*، السيد غيلا سزيلبي ك.*، السيد اندريله لوانتاي**، السيد سادور زابورا**، السيدة آغنوس هييفيسي**، السيد أندراش ديكاني**، السيد إيكوس كيزي**

هولندا

السيد س. فلينترمان، السيد ب. ب. فان وولنتين بالت، السيد، ج. ف. بودينز - هوسانن**، السيد ل. ل. ستوكفيس*، السيد ب. س. أ. ف. فان دير هايدن*، السيدة م. بينيت - تيسيلينغ**، السيد ي. فان رينين**، السيد ب. مر. فان دونكيرسفويك**، السيدة د. إ. بونيس**، السيد ه. س. فان دير كواست**، السيد ك. م. دافيدس**، السيدة ك. س. أذين**، السيدة ب. بيلميرتس فان بلوكلاند**، السيد ت. د. ج. أوستينبرينك**، السيدة ب. ساسترويجوتو**

الولايات المتحدة الأمريكية

السيدة جيرالدين أ. فيرارو، السيد دانييل ل. سبيغيل*، السيدة فينيان ل. ديريك**، السيد فيليشي د. جاير**، السيد تشارلز ب. هنري**، السيد هيرمان شوارتز**، السيد هوارد م. سكودرون**، السيد دافيد ويسبرودت**، السيدة ميرتا أ. أفالريز**، السيد جون ر. كروك**، السيد بيتر د. آيشير**، السيد كريغ كويول**، السيد يوش روزنبلات*، السيدة كاثرين نوت سكيرر**، السيد ستيفن واينسيل**، السيد ليون وينتروب**، السيدة مرغريت ويلينغهام**، السيدة رامونا غدون**، السيد جمال ر. جريس**، السيد إدوين ب. براون**، السيدة اليزابيث أ. كيمبر**، السيد إيريك ب. شوارتز**

اليابان

السيد مينورو إيندو، السيد سونجي مارويماما*، السيد شوهي نايتو*، السيد تيتسو إيتو*، السيد توشيو كونيكاتا*، السيدة ماري ميوشي**، السيد كيبشي آيزاوا**، السيد ماساكي ساتو**، السيد ياسوشي ميساوا**، السيد جيراو أوسوبي**، السيد يوكوشي أسامي**، السيد ماسايا ساغاوا**، السيدة ماري توميتسا**

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الممثلة بمراقبين

اثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استونيا، اسرائيل، أفغانستان (دولة - الاسلامية)، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوكرانيا، ايرلندا، أيسنلاندا، بابوا-غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنما، بوتان، بوروندي، البوسنة والهرسك، بوليفيا، بيلاروس، قايبلندا، تركيا، ترينداد وتوباغو، جامايكا، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، جنوب افريقيا، جورجيا، الدانمرك، دومينيكا (كونولث -)، رواندا، زائير، زامبيا، زمبابوي، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، ستفافورة، السنغال، سوازيلاند، السويد، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، الفلبين، فييت نام، قطر، كرواتيا، الكويت، لاتفيا، لبنان، لختنستاين، لوكسمبورغ، ليبيريا، ليتوانيا، مالطا، مدغشقر، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موناكو (إمارة -)، ميانمار، الترويج، نيبال، نيكاراغوا، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس، اليمن، اليونان.

الدول غير الأعضاء الممثلة بمراقبين

الكرسي الرسولي، سويسرا.

الأمانة العامة للأمم المتحدة

وحدة التفتيش المشتركة، لجنة الأمم المتحدة للتعويضات، دائرة الأمم المتحدة للاتصال بالمنظمات غير الحكومية.

هيئات الأمم المتحدة

مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل)، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، صندوق الأمم المتحدة للسكان، متطوعو الأمم المتحدة، برنامج الأغذية العالمي.

الوكالات المتخصصة

منظمة العمل الدولية، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، منظمة الصحة العالمية، صندوق النقد الدولي، الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

المنظمات الحكومية الدولية

وكالة التعاون الثقافي والتقني، الاتحاد الأوروبي، معهد البلدان الأمريكية للأطفال، المنظمة الدولية للهجرة، جامعة الدول العربية، منظمة الوحدة الأفريقية، منظمة البلدان الأمريكية، منظمة المؤتمر الإسلامي.

المؤسسات الوطنية

المرصد الوطني لحقوق الإنسان (الجزائر)، لجنة حقوق الإنسان وتكافو الفرص (استراليا)، اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحرفيات (الكامبيون)، لجنة حقوق الإنسان الكندية (كندا)، اللجنة الوطنية الإستشارية لحقوق الإنسان (فرنسا)، اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (اليونان)، اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (المكسيك)، لجنة حقوق الإنسان (نيوزيلندا)، لجنة حقوق الإنسان (الفلبين)، اللجنة العليا لحقوق الإنسان والحرفيات الأساسية (تونس).

حركات التحرر الوطنية

المؤتمر الوطني الأفريقي، فلسطين، مؤتمر الوحدويين الأفريقيين لآزانيا.

منظمات أخرى

أمانة الكومونولث، المكتب المستقل للقضايا الإنسانية، اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

المنظمات غير الحكومية

الفئة الأولى

التحالف النسائي الدولي، الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة، المجلس الدولي للمؤسسات الخيرية، المجلس الدولي للمرأة، المجلس الدولي للرعاية الاجتماعية، الاتحاد الدولي لجمعيات الهلال الأحمر والصليب الأحمر، الحركة الدولية لاغاثة جميع المنكوبين - العالم الرابع، حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، الاتحاد البرلماني الدولي، رابطة العالم الإسلامي، الرابطة الدولية لأخوات المحبة، الاتحاد العالمي للعمل، الاتحاد العالمي للشباب الديمقراطي، الاتحاد العالمي لنقابات العمال، الاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة، مؤتمر العالم الإسلامي، منظمة "زونتا" الدولية.

الفئة الثانية

الرابطة الأفريقية للتعليم من أجل التنمية، منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية، المؤتمر النسائي لعلوم الهند، الرابطة النسائية لعلوم باكستان، رابطة الحقوقين الأمريكية، رابطة المتزوجين الأمريكية، منظمة العفو الدولية، لجنة الأنديز للحقوقين، جمعية مكافحة الرق الدولية، اتحاد المحامين العرب، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الاتحاد العالمي للمرأة الريفية، الطائفة البهائية الدولية، مؤسسة كاريتسا الدولية، منظمة "تشينج"، الديمقراطي المسيحي الدولي، لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في أمريكا الوسطى، لجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي، مؤتمر الكنائس الأوروبية، مجلس التنسيق للمنظمات اليهودية، الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، المنظمة الدولية للمعوقين، مجلس الجهات الأربع، فرنسا الحريات: مؤسسة دانييل ميتلان، لجنة الأصدقاء العالمية للتضليل، اجتماع جنيف غير الرسمي لمنظمات الشباب الدولية غير الحكومية، المدافعون عن حقوق الإنسان، الشبكة الدولية لحقوق الإنسان، هيئة رصد حقوق الإنسان، المعهد الهندي لدراسات عدم الانحياز، الرابطة العالمية للسكان الأصليين، لجنة البلدان الأفريقية للممارسات التقليدية المضرة بصحة النساء والأطفال، الاتحاد الدولي لمناهضة استغلال الدعاية، حركة اليقظة الدولية، الرابطة الدولية لمناهضة التعذيب، الرابطة الدولية للحرية الدينية، الرابطة الدولية للدفاع عن الحرية الدينية، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، الرابطة الدولية لقانون العقوبات، المكتب الكاثوليكي الدولي لرعاية الطفلة، المركز الدولي للحماية القانونية لحقوق الإنسان، المركز الدولي للبحوث والدراسات في علم الاجتماع والعقوبات والسجون، لجنة الحقوقين الدولية، المجلس الدولي لقانون البيئي، المجلس الدولي للمرأة اليهودية، الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، الاتحاد الدولي للصحفيين الأحرار، الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين، الاتحاد الدولي للجامعيات، الاتحاد الدولي للمشتغلات بالمهن القانونية، الاتحاد الدولي لأرض الإنسان، حركة التصالح الدولية، الفريق القانوني الدولي لحقوق الإنسان، المجلس الدولي لمعاهدات الهند، المعهد الدولي لقانون الإنساني، الاتحاد الإسلامي الدولي للمنظمات الطلابية، الرابطة الدولية لحقوق الإنسان، الرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحريرها، الحركة الدولية لتأخي الأعراق والشعوب، المنظمة الدولية لتنمية حرية التعليم، المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المنظمة الدولية لتنمية موارد السكان الأصليين، الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، الاتحاد الدولي للمؤثرين اللاتينيين، اتحاد المحامين الدولي، اتحاد الطلاب الدولي، الاتحاد الدولي للشباب الديمقراطي المسيحي، الفريق العامل الدولي لشؤون السكان الأصليين، مؤتمر "ابويت" القطبي، وكالة الإغاثة الأفريقية الإسلامية، اتحاد أمريكا اللاتينية لرابطات أقارب المعتقلين المختلفين، الرابطة القانونية لآسيا والمحيط الهادئ، لجنة المحامين للدفاع عن حقوق الإنسان، الاتحاد اللوثري العالمي، المجلس الوطني للمنظمات النسائية الألمانية، أوكسفام (لجنة اوكسفورد للاغاثة من الماجاعة)، باكس كريستي (الحركة الكاثوليكية الدولية للسلام)، باكس رومانا، الفريق المعني بسياسات اللاجئين، المجلس الاقليمي المعني بحقوق الإنسان في آسيا، مراسلون بلا حدود، مركز روبرت ف. كينيدي التذكاري لحقوق الإنسان، خدمة السلام والعدالة في أمريكا اللاتينية، صندوق الدفاع القانوني لنادي "سييرا"، المنظمة النسائية الدولية الاشتراكية، جمعية الشعوب المهددة بالانقراض، اتحاد الحقوقين العرب، المنظمة الدولية لمقاومة الحروب، الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، المنظمة النسائية الصهيونية الدولية، الرابطة العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة، المؤتمر العالمي المعني بالدين والسلم، المجلس العالمي للشعوب الأصلية، الحركة الاتحادية العالمية، الاتحاد العالمي للصحة العقلية، الاتحاد العالمي للنساء المبشريات، المؤتمر اليهودي العالمي، الحركة العالمية للأمميات، الجمعية العالمية للدراسات

المتعلقة بالضحايا، اتحاد الطلاب المسيحي العالمي، الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية، التأزر الجامعي العالمي، المنظمة الدولية للرؤبة العالمية.

القائمة

الجمعية الأفريقية الأمريكية لمساعدة الإنسانية والتنمية، المادة ١٩: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، مركز أوروبا - العالم الثالث، حركة التضامن المسيحي الدولي، المجلس الأعلى لقبائل الكاري (كيبيك)، الائتلاف الدولي للمؤهل، المجلس الهندي لأمريكا الجنوبية، الرابطة الدولية للمربين من أجل السلام العالمي، منظمة التنمية التعليمية الدولية، حركة "الصقر" الدولية، الاتحاد الدولي لحماية حقوق الأقليات العرقية والدينية واللغوية وغيرها من الأقليات، الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، الاتحاد الدولي لحركات البالغين الريفيين الكاثوليكين، الاتحاد الدولي لقيم الإنسانية والأخلاقية، الرابطة الدولية للسحاقيات واللواطبيين، البرنامج الدولي للتدريب في ميدان حقوق الإنسان، الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، مكتب السلم الدولي، نادي القلم الدولي، منظمة التقدم الدولية، رابطة الناشرين الدوليين، رابطة الدراسات الدولية، المعهد الدولي للمسرح، مركز المنبر النسائي الدولي، التحرير، فريق حقوق الأقليات، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة فيما بين الشعوب، رابطة مواطني الأرض، مجلس الصامبين، منظمة البقاء الدولية، حركة العالم الثالث لمناهضة استغلال المرأة، التحالف العالمي للكنائس المصلحة، الرابطة العالمية للمدرسة كأداة للسلم، المجتمع العالمي للحياة المسيحية، الجمعية العالمية للدعوة الإسلامية، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مجلس السلم العالمي.

المرفق الثاني

جدول الأعمال

- ١ انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ إقرار جدول الأعمال.
- ٣ تنظيم أعمال الدورة.
- ٤ مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين.
- ٥ انتهاكات حقوق الإنسان في الجنوب الأفريقي: تقرير فريق الخبراء العامل المخصص.
- ٦ ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة المقدمة إلى النظام العنصري والاستعماري في جنوب أفريقيا من آثار ضارة بالتعتّع بحقوق الإنسان.
- ٧ مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إعمال هذه الحقوق، بما في ذلك ما يلي: المشاكل المتعلقة بالحق في التمتع بمستوى معيشي ملائم، والدين الخارجي، وسياسات التكيف الاقتصادي وآثارها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وبخاصة على تنفيذ إعلان الحق في التنمية:
 - (أ) المشاركة الشعبية بمختلف أشكالها كعامل هام في التنمية وفي إعمال الكامل لجميع حقوق الإنسان؛
- ٨ مسألة إعمال الحق في التنمية.
- ٩ حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي.
- ١٠ مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن، وبصفة خاصة ما يلي:
 - (أ) التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة؛
 - (ب) حالة انتهاكية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة؛
 - (ج) مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي؛

(د) مسألة صياغة مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة.

-١١ زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية، بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة:

- (أ) المناهج والطرق والوسائل البديلة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية;
- (ب) المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها;
- (ج) دور التنسيق الذي يضطلع به مركز حقوق الإنسان في إطار هيئات الأمم المتحدة وآلياتها المهمة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان;
- (د) حقوق الإنسان والنزعож الجماعي والمشردون;
- (هـ) السنة الدولية للأسرة.

-١٢ مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في أي جزء من العالم، مع الإشارة بصفة خاصة إلى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة، بما في ذلك ما يلي:

- (أ) مسألة حقوق الإنسان في قبرص;
- (ب) دراسة الحالات التي يبدو أنها تكشف عن نمط ثابت من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان طبقاً لما هو منصوص عليه في قرار اللجنة ٨(د-٢٢) وقرار مجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٢٥(د-٤٢) و٢٥١(د-٤٨): تقرير الفريق العامل المعني بالحالات والمنشأ بقرار مجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠.

-١٣ تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتؤمن حقوق الإنسان والكرامة لهم.

-١٤ تنفيذ برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري.

-١٥ حالة العهدتين الدوليين الخاصتين بحقوق الإنسان.

-١٦ فعالية أداء الهيئات المنشأة عملاً بسكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان.

-١٧ تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن دورتها الخامسة والأربعين.

-١٨ حقوق الأشخاص المنتسبين إلى أقليات قومية أو إثنية أو دينية أو لغوية.

-١٩ الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان.

-٢٠ تنفيذ إعلانقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز التائمين على أساس الدين أو المعتقد.

- ٢١ إعداد مشروع إعلان بشأن حق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية المعترف بها عالميا.
- ٢٢ حقوق الطفل، بما في ذلك:
(أ) حالة اتفاقية حقوق الطفل؛
(ب) تقرير المقرر الخاص بشأن بيع الأطفال؛
(ج) برنامج العمل للقضاء على استغلال عمل الأطفال؛
(د) برنامج العمل لمنع بيع الأطفال، وبقاء الأطفال، والتوصير الإباحي للأطفال.
- ٢٣ متابعة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان.
- ٢٤ انتخاب أعضاء اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات.
- ٢٥ مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين للجنة.
- ٢٦ التقرير المتقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الدورة الخمسين للجنة.

المرفق الثالث

ما يترتب على القرارات والمقررات التي اعتمدتها اللجنة في دورتها الخامسة من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية

- ١- اعتمدت لجنة حقوق الإنسان أثناء دورتها الخامسة ٩ قرارات ومقررين نجمت عنها آثار متربة في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤. وتتصل هذه القرارات والمقررات بولايات جديدة أو ولايات قائمة تم توسيع نطاقها إلى حد كبير.
- ٢- ونظراً لضيق الوقت، لم يُتَّح تقديم بيانات خطية إلى اللجنة عن الآثار المتربة في الميزانية البرنامجية. ومع ذلك، فقبل البث في هذه القرارات أو المقررات، وطبقاً للقاعدة ١١٢ من النظام المالي للأمم المتحدة والمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان التنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أحيلت اللجنة علماً من خلال بيانات شفوية بالموارد الإضافية الأساسية التي ستكون مطلوبة لتنفيذ الولايات الجديدة والموسعة. كما أبلغت اللجنة بأن البيانات الكاملة المتعلقة بالآثار المتربة في الميزانية البرنامجية سوف يجري تقديمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في سياق نظر المجلس تقرير اللجنة.
- ٣- وترتُّد أدناه البيانات المتصلة بالآثار المتربة في الميزانية البرنامجية عن القرارات التسعة والمقررين التي صدرت عن لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة وهي مقدمة للمجلس للنظر فيها.
- ٤- ويرد في الجدول التالي تلخيص للآثار المتربة في الميزانية البرنامجية عن تلك القرارات والمقررات.

**جدول تلخيصي بالأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية لفترة الستينيات
عن القرارات والمقررات التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان
في دورتها الخامسة**
(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الباب ٢٥ ماء خدمات المؤتمرات	الباب ٢١ حقوق الإنسان	القرارات
١٢٢ ١٠٠	٩٣ ١٠٠	٣٩ ٠٠٠	حقوق الإنسان والفقير المدقع ١٢/١٩٩٤
٤٢٥ ٦٠٠	٢٢٥ ٦٠٠	١٠٠ ٠٠٠	مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ٢٠/١٩٩٤
١٩١ ٨٠٠	١٤٦ ٨٠٠	٤٥ ٠٠٠	الحق في التنمية ٢١/١٩٩٤
٤٢ ٦٠٠	-	٤٢ ٦٠٠	استقلال ونزاهة السلطة القضائية ٤١/١٩٩٤
٧٥ ٩٠٠	-	٧٥ ٩٠٠	مسألة إدماج حقوق المرأة في آليات حقوق الإنسان ٤٥/١٩٩٤
٧١ ٤٠٠	٢٥ ٢٠٠	٤٦ ٢٠٠	انتهاكات حقوق الإنسان في جزيرة بونغانغيل التابعة لبابوا غينيا الجديدة ٨١/١٩٩٤
٦٢ ٥٠٠	٢٥ ٢٠٠	٣٨ ٣٠٠	حالة حقوق الإنسان في زانier ٨٧/١٩٩٤
٢٢٦ ٨٠٠	٢٢٦ ٨٠٠	-	منع واستئصال بيع الأطفال ٩٠/١٩٩٤
٢٢٦ ٨٠٠	٢٢٦ ٨٠٠	-	تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل ٩١/١٩٩٤
			المقررات
٢١٩ ٠٠٠	١٦٧ ٠٠٠	٥٢ ٠٠٠	أبعاد حقوق الإنسان التي ينطوي عليها نقل السكان ١٠٢/١٩٩٤
٢٠٤ ٠٠٠	٢٠٤ ٠٠٠	-	تنظيم أعمال الدورة ١١١/١٩٩٤
١ ٨٧٩ ٥٠٠	١ ٤٤٠ ٥٠٠	٤٣٩ ٠٠٠	المجموع

القرار ١٢/١٩٩٤ - حقوق الإنسان والفقير المدقع

ألف - الطلبات الواردة في القرار

-٥ في الفقرة ٩ من القرار ١٢/١٩٩٤، وافقت لجنة حقوق الإنسان على توصيات المقرر الخاص المتصلة بتنظيم حلقة دراسية عن الفقر المدقع وإنكار حقوق الإنسان يترتب عقدها في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

-٦ وفي الفقرة ١٢، رجحت اللجنة من الأمين العام أن يقدم للمقرر الخاص كل المساعدة اللازمة لتنفيذ ولايته ولا سيما فيما يتعلق بالتشاور الذي يرغب في القيام به لدى هيئات الأمم المتحدة والحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بما في ذلك، عند الاقتضاء، مساعدة من لديهم خبرة في هذا المجال.

باء - علاقة الطلب ببرنامج العمل

-٧ الأنشطة المشار إليها أعلاه تندرج ضمن البرنامج ٢٥ "تعزيز وحماية حقوق الإنسان"، البرنامج الفرعى ٢، "إزالة ومنع التمييز ضد الأقليات والجماعات المستضعفة وحمايتها" من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ بصيغتها المدقعة (A/47/Rev.).

-٨ وهي تدخل أيضاً ضمن البرنامج الفرعى ٢ "إزالة ومنع التمييز ضد الأقليات والجماعات المستضعفة وحمايتها" من الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥.

جيم - الأنشطة التي ستتندّب بها الطلب

-٩ سيقوم المقرر الخاص بتنظيم حلقة دراسية لفترة خمسة أيام عمل تضم ٢٠ مشتركاً وتعقد في مصر الأمم المتحدة في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بالاقتران مع الاحتلال باليوم الدولي للقضاء على الفقر في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر. وبما أن ذلك سيتوافق مع فترة اعتقاد الجمعية العامة فلسوف يكون رهناً بتوافر المرافق والخدمات واستعراض لجنة المؤتمرات.

-١٠ ومن المتوقع أن يتضمن الأمر موارد لثمانية مشتركين من مناطق العالم الخمس المختلفة وأثنين من موظفي مركز حقوق الإنسان سيسافرون إلى نيويورك من أجل الاجتماع.

DAL - تعديلات برنامج العمل

-١١ سيتم تعديل سرد برنامج العمل في إطار البرنامج الفرعى ٢ من الباب ٢١ بإضافة إشارة إلى "حلقة دراسية عن الفقر المدقع" في الفقرة الفرعية (ج) "أفرقة الخبراء المخصصة ..." تحت بند الأنشطة ١ "الخدمات التدريبية".

هـ - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

-١٤ ترد تفاصيل التكاليف الكاملة المقدرة لما سبق ذكره أعلاه على النحو التالي:

أولاً - الباب ٢١

بدولارات الولايات المتحدة

٢١ ٤٠٠	سفر ثمانية موظفين
<u>٧ ٨٠٠</u>	رحلة ذهابا وإيابا جنيف - نيويورك لاثنين من موظفي مركز حقوق الإنسان لحضور الحلقة الدراسية (٥ أيام عمل)
٣٩ ٠٠٠	المجموع أولاً

ثانياً - الباب ٢٥ هـ

تكاليف خدمة المؤتمرات

(نيويورك، أسبوع واحد في عام ١٩٩٤)

٢٨ ٥٠٠	(١٠ اجتماعات - باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية) وثائق ما قبل الدورة
١٦ ٩٠٠	(٢٠ صفحة، باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية) وثائق الدورة
١٠ ٧٠٠	(٢٠ صفحة، باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية) وثائق ما بعد الدورة
٢٤ ٨٠٠	(٢٢ صفحة، باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية)
<u>٤ ٤٠٠</u>	احتياجات أخرى
٩٣ ١٠٠	مجموع ثانياً
<u>١٣٢ ١٠٠</u>	المجموع الإجمالي:

وأ - إمكانية الاستيعاب

-١٥ لم يرصد اعتماد في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ تحت الباب ٢١ (حقوق الإنسان) لتفصيل الاحتياجات الإضافية المقدرة بمبلغ ٣٩ ٠٠٠ دولار المتصلة بتنظيم الحلقة الدراسية. وفي هذه المرحلة، فليس من المتوقع أن يتسع استيعاب هذه الاحتياجات في إطار الاعتماد المرصود تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

١٤ - أما تكاليف خدمة المؤتمرات المتعلقة بمشروع القرار هذا فيتم التطرق إليها في الفقرة ١٢٢ أدناه.

ذاي - بيان الاحتياجات الإضافية

١٥ - في حالة ما إذا وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار لجنة حقوق الإنسان ١٢/١٩٩٤، فمن المقدر أن ينجم عن ذلك احتياجات إضافية بمبلغ ٢٩ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤.

حاء - صندوق الطوارئ

١٦ - فيما يتعلق بإمكانية استخدام صندوق الطوارئ لتنفيذ هذا القرار، انظر الفقرة ١٢٢ أدناه.

القرار ٢٠/١٩٩٤ - مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إعمال هذه الحقوق

ألف - الطلبات الواردة في القرار

١٧ - أوصت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ٩ من قرارها ٢٠/١٩٩٤، بأن يدعو مركز حقوق الإنسان، متابعة للحلقة الدراسية عن المؤشرات المناسبة لقياس الانجازات في الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلى عقد حلقات دراسية للخبراء من أجل رؤساء هيئات رصد معاهدات حقوق الإنسان، ومن أجل ممثلي الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية وممثلي الدول، تركز على حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية محددة، وذلك بهدف توضيح مضمون هذه الحقوق الخاصة.

باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل

١٨ - تدرج الأنشطة المشار إليها أعلاه في إطار البرنامج الفرعي ٢ "القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والذين يعيشون في وضعية ضعيفة" من البرنامج ٢٥ "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها" في الخطة المتوسطة للأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧، بصيغتها المنتجة (A/47/6/Rev.1).

١٩ - وتدرج أيضاً في إطار البرنامج الفرعي ٢ "القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والذين يعيشون في وضعية ضعيفة" من الباب ٢١ (حقوق الإنسان) في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥.

جيم - الأنشطة التي تستنفذ بها الطلبات

-٢٠ من المتواхи عقد خمس حلقات دراسية في فترة الستين الحالية، كمتابعة للحلقة الدراسية المذكورة أعلاه.

-٢١ وستوجه الدعوة لعدد لا يتجاوز ثمانية مشتركين لكل حلقة دراسية: ممثلان اثنان لهيئات رصد المعاهدات؛ وممثلان اثنان لمؤسسات الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة؛ وممثلان اثنان للمنظمات غير الحكومية؛ وممثلان اثنان من المجتمع الأكاديمي.

DAL - تعديلات برنامج العمل

-٢٢ سيعدل سرد برنامج العمل المدرج تحت البرنامج الفرعى ٢ من الباب ٢١ بإضافة إشارة الى "خمس حلقات دراسية بشأن حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية محددة" في الفقرة الفرعية (ج) "أفرقة الخبراء المخصصة ..." في إطار الأنشطة ١ "خدمات الهيئات التدابولية".

٤- الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكلية

-٢٣ فيما يلي مفردات التكلفة الكلية المقدرة للأنشطة المذكورة أعلاه في فترة الستين ١٩٩٥-١٩٩٤:

أولاً - الباب ٢١

بدولارات الولايات المتحدة

١٠٠ ٠٠٠	سفر خمسة خبراء من خارج جنيف الى الحلقات الدراسية
---------	---

ثانياً - الباب ٢٥ هـ

تكاليف خدمة المؤتمرات خدمة الاجتماعات

٨٧ ٦٠٠	٦ جلسات لكل حلقة دراسية باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية)
--------	---

٨٦ ٥٠٠	وثائق ما قبل الدورة ٣٠ صحفة عن كل دورة باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية)
--------	---

٨٦ ٥٠٠	الوثائق الصادرة أثناء الدورة (٢٠ صحفة عن كل دورة باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية)
٥٨ ٩٠٠	وثائق ما بعد الدورة (١٠ صفحات عن كل دورة باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية)
<u>٦١٠٠</u>	احتياجات أخرى
٣٢٥ ٦٠٠	مجموع ثانيا
<u>٤٢٥ ٦٠٠</u>	المجموع الاجمالي:

وأو - إمكانية الاستيعاب

-٢٤- لم ترصد اعتمادات في الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ في إطار الباب ٢١ (حقوق الإنسان) لتفطية الاحتياجات الإضافية المقررة التي تبلغ قيمتها ١٠٠ ٠٠٠ دولار والمتعلقة بعقد حلقات دراسية للخبراء في الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥. وفي المرحلة الحالية، لا ينتظرا إمكان استيعاب هذه الاحتياجات في حدود الموارد القائمة تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٤ - ١٩٩٥.

-٢٥- وتنالو الفقرة ١٢٢ أدناء تكاليف خدمة المؤتمرات المتعلقة بالمجتمع.

زاي - بيان الاحتياجات الإضافية

-٢٦- في حالة موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠/١٩٩٤ ، من المتدر أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٤ - ١٩٩٥.

حاء - صندوق الطوارئ

-٢٧- فيما يتعلق بالاستعمال المحتمل لصندوق الطوارئ من أجل تنفيذ هذا القرار، انظر الفقرة ١٢٢ أدناء.

القرار ٢١/١٩٩٤ - الحق في التنمية

ألف - الطلبات الواردة في القرار

-٢٨- أعادت لجنة حقوق الإنسان في الفقرة ٢ من قرارها تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يؤمن منح الفريق العامل المعنى بالحق في التنمية كل ما يلزم من مساعدة لأداء ولايته، ولا سيما الموارد البشرية والمالية.

-٢٩ - وفي الفترة ٧، طلبت اللجنة من الأمين العام الدعوة إلى عقد اجتماع استشاري مشترك بين أعضاء الفريق العامل ورؤساء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وللجنة القضاء على التمييز ضد المرأة وللجنة حقوق الطفل، وللجنة القضاء على التمييز العنصري وسائر الهيئات ذات الصلة بين الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، بغية تمكينهم من مناقشة وإثراه خبرتهم فيما يتعلق بمسائل التقييم ومعايير الأداء والرصد.

-٣٠ - وفي الفترة ١١، قررت اللجنة أن يعقد الفريق العامل دورتين، مدة كل منها أسبوعان، في شهر أيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، لمواصلة أداء ولايتها.

باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل

-٣١ - تدرج الأنشطة المشار إليها أعلاه في إطار البرنامج الفرعي ٢ "القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفتات الضعيفة" من البرنامج ٢٥ "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها" في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨، بصيغتها المنقحة (A/47/6/Rev.1).

-٣٢ - وتدرج تلك الأنشطة أيضاً في عنصر البرنامج والأنشطة التالية للباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ :

البرنامج الفرعي ٢ - القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفتات الضعيفة

الأنشطة ١ - خدمات الهيئات التدابيرية:

(ب) الخدمات الفنية : خدمة دورة لجنة حقوق الإنسان ودورات الأفرقة العاملة وصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين.

جيم - الأنشطة التي ستتندى بها الطلبات

-٣٣ - من المقترح أن يعقد الاجتماع الاستشاري المشترك في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بالتزامن مع اجتماع رؤساء هيئات رصد المعاهدات. وبالمثل، وامتناعاً لطلب أعضاء الفريق العامل الاجتماع برئيس اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، ينبغي أن يقرر موعد انعقاد الدورة الخامسة لفريق العامل بحيث يتفق مع الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية، في آب/أغسطس ١٩٩٥.

-٣٤ - ووفقاً للفترة ١١ من القرار ٢١/١٩٩٤، سيعقد الفريق العامل دورتين، مدة كل منها أسبوعان، في أيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، لمواصلة أداء ولايتها؛ وهذا يمثل دورة إضافية واحدة في مقابل الدورة السنوية الوحيدة التي توطنتها اللجنة وقت إنشاء الفريق العامل في عام ١٩٩٣.

-٣٥ - وستدفع بدلات السفر والإقامة لأعضاء الفريق العامل.

-٢٦ ورصدت اعتمادات بمبلغ ٩٠ ٠٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية لفترة السنطين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ لتفطية الاحتياجات الفنية فيما يتعلق بحضور أعضاء الفريق العامل لدورة واحدة في السنة. ورصدت أيضاً اعتمادات المناسبة لخدمة المؤتمرات من أجل دورة سنوية واحدة.

دال - تعديلات برنامج العمل

-٢٧ لا يلزم إدخال تعديلات في سرد البرنامج.

هـ - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

-٢٨ فيما يلي مفردات التكلفة الكاملة المتقدمة للأنشطة الواردة أعلاه لفترة السنطين:

أولاً - الباب ٢١

بدولارات الولايات المتحدة

٤٥ ٠٠٠

سفر ٨ خبراء

ثانياً - الباب ٢٥ هـ

تكاليف خدمة المؤتمرات خدمة الاجتماعات

٥٩ ٤٠٠

(١٠ جلسات لكل حلقة باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية)

١٧ ٩٠٠

(٢٢ صفحة لكل دورة باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية)

٣٢ ٥٠٠

(٦٠ صفحة باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية)

٣٤ ٨٠٠

(٢٢ صفحة باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية)

٤ ٢٠٠

١٤٦ ٨٠٠

١٩١ ٨٠٠

احتياجات أخرى

مجموع ثانياً

المجموع الإجمالي:

واو - إمكانية الاستيعاب

-٣٩ تقدر الاحتياجات المتصلة بالدورة الإضافية للفريق العامل، في عام ١٩٩٤، بمبلغ ٤٥ ٠٠٠ دولار. وتمثل هذه التكاليف صافي الموارد الإضافية المطلوبة بالإضافة إلى الموارد المخصصة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ فيما يتصل بالفريق العامل. وفي المرحلة الحالية، لا ينضر إمكان استيعاب هذه الاحتياجات في حدود الاعتماد المخصص في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة ١٩٩٥-١٩٩٤.

-٤٠ وتعالج تكاليف خدمة المؤتمرات المتصلة بمشروع القرار المذكور في الفقرة ١٢٢ أدناه.

زاي - بيان الاحتياجات الإضافية

-٤١ في حالة موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار لجنة حقوق الإنسان ٢١/١٩٩٤، من المقرر أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ٤٥ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥ - ١٩٩٤.

حاء - صندوق الطوارئ

-٤٢ فيما يتعلق بالاستعمال المحتمل لصندوق الطوارئ من أجل تنفيذ هذا القرار، انظر الفقرة ١٢٢ أدناه.

القرار ٤١/١٩٩٤ - استقلال ونراة السلطة القضائية والمحلفين والخبراء القضائيين واستقلال المحامين

ألف - الطلبات الواردة في القرار

-٤٣ أيدت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ٢ من قرارها ٤١/١٩٩٤، توصية اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، الواردة في قرارها ٢٩/١٩٩٣ المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣، بإنشاء آلية مراقبة تكشف بمتتابعة مسألة استقلال ونزاهة السلطة القضائية، وخاصة فيما يتعلق بالقضاة والمحامين، فضلا عن موظفي القضاء، وطبيعة المشاكل الخلقية بالتأييل من هذا الاستقلال وتلك النزاهة.

-٤٤ وفي الفقرة ٢ من القرار، طلب من رئيس لجنة حقوق الإنسان أن يعين، لفترة مدتها ثلاثة أعوام، وبعد التشاور مع الأعضاء الآخرين في المكتب، مقررا خاصا يعني بمسألة استقلال ونزاهة السلطة القضائية والمحلفين والخبراء القضائيين واستقلال المحامين.

-٤٥ وفي الفقرة ٦ من القرار، طلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المقرر الخاص، في حدود الموارد المتاحة للأمم المتحدة، كل ما يلزم من مساعدة لتمكينه من أداء ولايته.

باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل

٤٦- تدرج الأنشطة المشار إليها أعلاه في إطار البرنامج الفرعي ١ "تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية" من البرنامج ٢٥ "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها" في الخطة المتوسطة الأجل المقترنة للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧، بصيغتها المنقحة (A/47/6/Rev.).

٤٧- وتدرج تلك الأنشطة أيضا تحت عنصر البرنامج والأنشطة التالية للبرنامج الفرعي ١، في إطار الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥:

البرنامج الفرعي ١ - تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية

الأنشطة ١ - التعاون الدولي:

(أ) تسوية المنازعات، والبعثات الخاصة، والمساعي الحميدة، وتنصي الحقائق، وخدمات الطوارئ والإغاثة الإنسانية، والخدمات القانونية:

٤٨- مساعدة المقررین الخاصین، أو الممثليں، أو غیرہم من الأشخاص المكلفين (اما بحسب الموضوع او البلد) بتناول انتهاکات حقوق الإنسان وإجراء التحريات أو تنصی الحقائق في الأوضاع والحالات المبلغ عنها، وتقديم تقارير الى لجنة حقوق الإنسان أو الى الجمعية العامة.

جيم - الأنشطة التي تستند بها الطلبات

٤٩- يقوم المقرر الخاص، خلال كل سنة، برحلتين الى جنيف، مدة كل منها خمسة أيام عمل، وذلك لإجراء مشاورات مع مركز حقوق الإنسان، واستعراض الوثائق وسائر المواد الواردة ذات الصلة بالموضوع، ومقابلة ممثلي الحكومات، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وإعداد تقريره وتقديمه الى لجنة حقوق الإنسان.

٤٩- ويقوم المقرر الخاص، برفقة موظف واحد من مركز حقوق الإنسان، بثلاث بعثات ميدانية، كحد أقصى، تدوم كل بعثة منها خمسة أيام عمل، خلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٦، الى المناطق التالية: آسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأوروبا الغربية أو أمريكا الشمالية.

DAL - تعديلات برنامج العمل

٥٠- لا يلزم إجراء تعديلات في سرد البرنامج.

هاء - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

٥١- فيما يلي مفردات التكلفة الكاملة المقدرة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥:

الباب ٢١

بدولارات الولايات المتحدة

٤٠ ٣٠٠

رحلتان للمقرر الخاص الى جنيف، ذهابا وإيابا، لإجراء مشاورات في مركز حقوق الإنسان (٥ أيام عمل لكل رحلة)

٤٢ ٣٠٠

بعثة واحدة في السنة يقوم بها المقرر الخاص الى آسيا وأمريكا اللاتينية خلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥، يرافقه فيها موظف واحد من مركز حقوق الإنسان (٥ أيام عمل لكل بعثة)

٤٢ ٦٠٠

المجموع

وأ - إمكانية الاستيعاب

-٥٤ لم ترصد اعتمادات في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥، في إطار الباب ٢١، لتفطية الاحتياجات الإضافية المقدرة البالغة ٤٢ ٦٠٠ دولار، والمتعلقة بأنشطة المقرر الخاص في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ وفي المرحلة الحالية، لا ينتظر إمكان استيعاب هذه الاحتياجات في حدود الاعتماد المخصص تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥.

ذاي - بيان الاحتياجات الإضافية

-٥٥ وبناء على ذلك، ففي حالة موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار لجنة حقوق الإنسان ٤١/١٩٩٤، من المقدر أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ٤٢ ٦٠٠ دولار، في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥.

حاء - صندوق الطوارئ

-٥٦ فيما يتعلق بالاستعمال المحتمل لصندوق الطوارئ من أجل تنفيذ هذا القرار، انظر الفقرة ١٢٢ أدناه.

القرار ٤٥/١٩٩٤ - مسألة إدماج حقوق المرأة في آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والقضاء على العنف ضد المرأة

ألف - الطلبات الواردة في القرار

-٥٧ قررت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ٦ من قرارها ٤٥/١٩٩٤، أن تعين لمدة ثلاثة سنوات مقررا خاصا معنيا بمسألة العنف ضد المرأة بما في ذلك أسبابه وعواقبه، على أن يقدم تقريرا إلى اللجنة على أساس سنوي ابتداء من دورتها الحادية والخمسين.

-٥٦- وفي الفقرة ٧، دعت اللجنة المقرر الخاص، في أدائه لولايته، إلى القيام بما يلي:

(أ) التماس وتلقي المعلومات بشأن العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه من الحكومات والهيئات المنشأة بموجب معاهدات والوكالات المتخصصة والمقررین الخاصین الآخرين المسؤولین عن مختلف مسائل حقوق الإنسان والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك المنظمات النسائية، والاستجابة لهذه المعلومات بصورة فعالة؛

(ب) التوصية باعتماد تدابير وسائل ووسائل، على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، للقضاء على العنف ضد المرأة وإزالة أسبابه ومعالجة نتائجه؛

(ج) العمل على نحو وثيق مع سائر المقررین الخاصین والممثلین الخاصین والأفرقة العاملة والخبراء المستقلین التابعين للجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ومع الهیئات المنشأة بموجب معاهدات، مع مراعاة طلب اللجنة منهم تقاریرهم بشكل منتظم ومنهجي ما هو متاح من معلومات عن انتهاکات حقوق الإنسان التي تمس المرأة، والتعاون بشكل وثيق مع لجنة مركز المرأة في أداء وظائفها.

-٥٧- وفي الفقرة ١٠، طلبت لجنة حقوق الإنسان من الأمين العام أن يوفر للمقرر الخاص كل ما يلزم من مساعدة، بما في ذلك ما يلزم من الموظفين والموارد لأداء جميع الوظائف المكلف بها، ولا سيما في القيام بالبعثات التي يوفد فيها إما بصورة مستقلة أو بالاشتراك مع غيره من المقررین الخاصین والأفرقة العاملة وفي متابعة نتائج هذه البعثات، وتوفير المساعدة الملائمة لإجراء مشاورات دورية مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة وجميع الهیئات الأخرى المنشأة بموجب المعاهدات.

-٥٨- وفي الفقرة ١١، طلبت لجنة حقوق الإنسان أيضاً من الأمين العام أن يكفل استراعاً انتباه لجنة مركز المرأة إلى تقارير المقرر الخاص وذلك من أجل المساعدة في عمل اللجنة في مجال العنف ضد المرأة.

باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل

-٥٩- تندرج الأنشطة المشار إليها أعلاه في إطار البرنامج الفرعي ١ "تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية" من البرنامج ٢٥ "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها" في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٧-١٩٩٢، بصيغتها المنقحة .(A/47/6/Rev.1)

-٦٠- وتندرج تلك الأنشطة أيضاً تحت عنصر البرنامج والأنشطة التالية للبرنامج الفرعي ١ في الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٥-١٩٩٤:

البرنامج الفرعي ١ - تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية

الأنشطة ١ - التعاون الدولي:

(أ) تسوية المنازعات، والبعثات الخاصة، والمساعي الحميدة، وتنصي الحقائق، وخدمات الطوارئ والإغاثة الإنسانية، والخدمات القانونية؛

١١' مساعدة المقررین الخاصین، او الممثلین، او غيرهم من الاشخاص المكلفين (اما بحسب الموضوع او البلد) بتناول انتهاکات حقوق الإنسان وإجراء التحريات أو تنصي الحقائق في الأوضاع والحالات المبلغ عنها، وتقديم تقارير الى لجنة حقوق الإنسان أو الى الجمعية العامة؛

٣٣' تجميع المعلومات الوقائية والاضطلاع بالدراسات والمساعي الحميدة السرية، والبعثات والعمليات الأخرى المكلف بها، بما في ذلك تنظيم الاجتماعات وجلسات الاستماع والمشاورات والزيارات الميدانية، بغية مساعدة أجهزة تقرير السياسات في النظر في الانتهاکات المزعومة لحقوق الإنسان.

جيم - الأنشطة التي تستند بها الطلبات

٦١- يقوم المقرر الخاص، خلال كل سنة، برحلتين الى جنيف، مدة كل منها خمسة أيام عمل، وذلك بإجراء مشاورات في مركز حقوق الإنسان، واستعراض الوثائق وسائر المواد الواردة ذات الصلة بالموضوع، ومقابلة ممثلی الحكومات، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وإعداد تقريره المقدم الى لجنة حقوق الإنسان. ويزور المركز كل سنة، مرة ثانية، بمناسبة تقديم تقريره الى لجنة حقوق الإنسان في دوراتها الحادية والخمسين والثانية والخمسين والثالثة والخمسين.

٦٢- وسيعمل المقرر الخاص على نحو وثيق مع غيره من المقررین الخاصین والممثلین الخاصین والأفرقة العاملة والخبراء المستقلین التابعين لمركز حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات. ومن المقرر أن تكون فترة المشاورات التي تجرى مع المركز، في عام ١٩٩٥، في شهر آب/أغسطس، بحيث تتفق مع موعد الدورة السادسة والأربعين للجنة الفرعية، حتى يتسعى للمقرر الخاص مقابلة الخبراء والمقررین ذوي الصلة التابعين للجنة الفرعية وتشجيع إدراج المعلومات المتعلقة بانتهاکات حقوق الإنسان التي تمس المرأة في عملها، بشكل منهجي ومنتظم.

٦٣- ومن المقرر أن تعدد فترة المشاورات الثانية لمدة أسبوع (خمسة أيام عمل) في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، بحيث تتفق مع اجتماع رؤساء الهیئات المنشأة بموجب معاہدات، حتى يتسعى للمقرر الخاص أن يزود جميع الهیئات ذات الصلة المنشأة بموجب معاہدات، وخاصة لجنة حقوق الطفل، بالمعلومات عن عمله بغيرض تأمين إدراج البيانات الإجمالية بحسب الجنس في مداولات هذه الهیئات.

-٦٤- وسيسافر المقرر الخاص الى المقر للاشتراك في دورات لجنة مركز المرأة (مرة واحدة في السنة لمدة تتراوح بين ثلاثة وخمسة أيام عمل) من أجل تقديم تقريره الى اللجنة، والبدء في تعاون أوثق مع اللجنة، للمساعدة في عملها المتعلق بالعنف ضد المرأة وإقامة صلة فعالة بين لجنة حقوق الإنسان ولجنة مركز المرأة.

-٦٥- وسيسافر المقرر الخاص كذلك، لأغراض المشاورات الدورية، الى المقر لحضور اجتماع سنوي واحد على الأقل من اجتماعي لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة لمدة تتراوح بين ثلاثة وخمسة أيام عمل في عام ١٩٩٤ و ١٩٩٥ و ١٩٩٦، على النحو المطلوب في القرار.

-٦٦- ومن أجل تنفيذ ولايته والاجتماع بالمنظمات النسائية من جميع المناطق، يقوم المقرر الخاص، برفاقه موظف فني واحد من مركز حقوق الإنسان، ببعض بعثات ميدانية، كحد أقصى، خلال الفترة ١٩٩٦-١٩٩٤، على النحو التالي: بلد من بلدان منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى لجمع المعلومات ومقابلة الخبراء بشأن مسألة العنف العائلي ضد المرأة؛ وبلد من بلدان منطقة شرق أوروبا لدراسة مسألة العنف ضد المرأة في حالات النزاع المسلح، بصورة خاصة؛ وبلد من بلدان آسيا لدراسة مسألة استغلال النساء "لأغراض الترفيه"؛ وبلد من بلدان إفريقيا للنظر في الممارسات التقليدية الضارة التي تتعرض لها المرأة بصورة خاصة؛ وبلد من بلدان أمريكا اللاتينية.

-٦٧- وسيقوم المقرر الخاص بثلاثة بعثات إضافية في مرحلة لاحقة، على ضوء الاحتياجات الموضوعية للولاية. وتستمر كل رحلة لفترة تتراوح بين خمسة وعشرة أيام عمل.

-٦٨- وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، سيحضر المقرر الخاص المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم في بيجينغ.

دال - تعدلات برنامج العمل

-٦٩- لا يلزم إدخال تعديلات على سرد البرنامج.

هاء - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

-٧٠- فيما يلي مفردات التكلفة الكاملة المقدرة للأنشطة الواردة أعلاه لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥:

الباب ٢١

بدولارات الولايات المتحدة

١٨٥٠٠	رحلتان في السنة الى جنيف، ذهابا وإيابا، يقوم بما المقرر الخاص لإجراء مشاورات في مركز حقوق الإنسان ورحلة إضافية في عام ١٩٩٥ لتقديم تقرير الى لجنة حقوق الإنسان (٥ أيام عمل لكل رحلة)
٥٠٠	رحلة واحدة الى نيويورك في السنة، ذهابا وإيابا، لتقديم التقرير الى لجنة مركز المرأة (٢ أيام عمل لكل رحلة)
٥٠٠	رحلة واحدة الى نيويورك في السنة، ذهابا وإيابا، لإجراء مشاورات مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (ثلاثة أيام عمل لكل رحلة)
<u>٤٧٤٠٠</u>	تسعة بعثات ميدانية يقوم بها المقرر الخاص يرافقه فيها موظف واحد من مركز حقوق الإنسان خلال الفترة ١٩٩٦-١٩٩٤ (خمسة أيام عمل لكل بعثة)

٧٥٩٠٠ **المجموع**

واو - إمكانية الاستيعاب

-٧١. لم ترصد اعتمادات في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤ لتفطية الاحتياجات الإضافية المقدرة بمبلغ ٧٥٩٠٠ دولار، والمتصلة بأنشطة المقرر الخاص، في إطار الباب ٢١ (حقوق الإنسان). وفي المرحلة الحالية، لا ينتظر إمكان استيعاب هذه الاحتياجات في حدود الاعتماد المخصص تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤.

ذاي - بيان الاحتياجات الإضافية

-٧٢. في حالة موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٥/١٩٩٤، من المقدر أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ٧٥٩٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤.

حاء - صندوق الطوارئ

-٧٣. فيما يتعلق بالاستعمال المحتمل لصندوق الطوارئ من أجل تنفيذ هذا القرار، انظر الفترة ١٢٢ أدناء.

القرار ٨١/١٩٩٤ - انتهاكات حقوق الإنسان في جزيرة بوغانفيل التابعة لبابوا غينيا الجديدة

ألف - الطلبات الواردة في القرار

-٧٤ طلبت لجنة حقوق الإنسان ، في الفقرة ٧ من قرارها ٨١/١٩٩٤، إلى الأمين العام أن يقوم، على ضوء التطورات التي تطرأ في الفترة ما بين اتخاذ هذا القرار و ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، بالنظر في مدى ملاءمة تعينين مثل خاص يمكن أن تشمل ولايته ما يلي:

- (أ) إقامة اتصال مباشر مع حكومة بابوا غينيا الجديدة وممثلي الشعب بمختلف فئاته في بوغانفيل التابعة لبابوا غينيا الجديدة للتحقيق في حالة حقوق الإنسان في بوغانفيل، بما في ذلك أي تقدم يحرز نحو إعادة التمتع الكامل بحقوق الإنسان والامتثال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛
- (ب) استكشاف سبل العمل على وضع حد للنزاع المسلح وتسهيل الحوار والتفاوضات بين أطراف النزاع، بغية الوصول إلى حل شامل وعادل ودائم، وإعادة التمتع الكامل بحقوق الإنسان؛
- (ج) تلقي معلومات لها مصداقية وموثوق بها من الحكومات والمنظمات غير الحكومية، وأي جهاز آخر يمكن أن يساعد في الإضطلاع بولايته؛
- (د) تقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين.

باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل

-٧٥ تدرج الأنشطة المشار إليها أعلاه تحت البرنامج ٢٥، "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها"، البرنامج الفرعى ١، "تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية"، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧، بصيغتها المنتقحة (A/47/6/Rev.1).

-٧٦ كما تدرج هذه الأنشطة تحت العنصر البرنامجي التالي وأنشطة البرنامج الفرعى ١ من الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥:

البرنامج الفرعي ١ - تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية

الأنشطة ١ - التعاون الدولي:

(أ) تسوية المنازعات، والبعثات الخاصة، والمساعي الحميدة، وتنصي الحقائق، وخدمات الطوارئ والإغاثة الإنسانية، والخدمات القانونية:

١٠ مساعدة المقرريين الخاصين، أو الممثلين، أو غيرهم من الأشخاص المكلفين (إما بحسب الموضوع أو البلد) بتناول انتهاكات حقوق الإنسان وإجراء التحريات أو تنصي الحقائق في الأوضاع والحالات المبلغ عنها وتقديم تقارير عنها إلى لجنة حقوق الإنسان أو إلى الجمعية العامة:

٢٠ جمع المعلومات الوقائية والاضطلاع بدراسات سرية وبعثات للمساعي الحميدة أو غيرها من الممارسات التي صدر بها تكليف، بما في ذلك تنظيم الاجتماعات، وجلسات الاستماع، والمشاورات، والزيارات الميدانية، وذلك لمساعدة أجهزة تحرير السياسات في النظر في الحالات التي يدعى فيها وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان.

جيم - الأنشطة التي ستتندّب بها الطلبات

-٧٧ تخضع الأنشطة والاحتياجات الموصوفة أدناه للتطورات التي تطرأ بين ٩ آذار/مارس و ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، على النحو المبين في الفقرة ٧ من القرار ٨١/١٩٩٤.

-٧٨ وبقية تنفيذ الطلبات الواردة في القرار ٨١/١٩٩٤، سيقوم الممثل الخاص للأمين العام برحلتين إلى جنيف، مدة كل منها خمسة أيام عمل، وذلك لإجراء مشاورات في مركز حقوق الإنسان، واستعراض الوثائق وغيرها من المواد الواردة ذات الصلة، والاجتماع مع ممثلي المنظمات غير الحكومية، وإجراء مقابلات مع الشهود، وإعداد تقريره المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان. كما سيقوم مرة أخرى بزيارة المركز في شباط/فبراير - آذار/مارس ١٩٩٥ لتقديم تقريره إلى اللجنة. كذلك سيقوم الممثل الخاص، برفاقه موظف من مركز حقوق الإنسان، ببعثة ميدانية واحدة إلى بابوا غينيا الجديدة، بما في ذلك بوغانفيل، لفترة تصل إلى ١٠ أيام عمل.

دال - تعديل برنامج العمل

-٧٩ لا يلزم إجراء أي تعديل في سرد البرنامج.

هاء - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

-٨٠ فيما يلي مفردات التكلفة الكاملة المقدرة للبرنامج المذكور أعلاه لفترة السنين:

أولاً - الباب ٢١

بدولارات الولايات المتحدة

٨٠٠	رحلتان إلى جنيف ذهابا وإيابا، يقوم بها الممثل الخاص لإجراء مشاورات في مركز حقوق الإنسان (٥ أيام عمل لكل رحلة)
٢٤ ١٠٠	بعثة ميدانية يقوم بها الممثل الخاص، يرافقه فيه موظفان من مركز حقوق الإنسان (١٠ أيام عمل)
<u>٤ ١٠٠</u>	رحلة واحدة إلى جنيف ذهابا وإيابا يقوم بها الممثل الخاص لتقديم تقريره إلى لجنة حقوق الإنسان، شباط/ فبراير - آذار/ مارس ١٩٩٥ (٥ أيام عمل)
٤٦ ٢٠٠	مجموع أولاً

ثانياً - ٢٥ هاء

بدولارات الولايات المتحدة

٢٤ ٢٠٠	رحلة واحدة ذهابا وإيابا يقوم بها مترجمان شنوييان لمراقبة الممثل الخاص وموظفي مركز حقوق الإنسان بقصد البعثة الميدانية (١٠ أيام عمل)
١ ٠٠٠	ترجمة ٣٠٠ صفحة من النص إلى لغة واحدة
<u>٢٥ ٢٠٠</u>	مجموع ثانياً
<u>٧١ ٤٠٠</u>	المجموع الإجمالي:

وأو - إمكانية الاستيعاب

-٨١ لم يرصد أي اعتماد في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤ في إطار الباب ٢١ (حقوق الإنسان) لتفطية الاحتياجات الإضافية المقدرة البالغة ٤٦ ٢٠٠ دولار والمتعلقة بأشطة الممثل الخاص. وفي هذه المرحلة، ليس من المنتظر أن يتضمن استيعاب هذه الاحتياجات في إطار الاعتماد المرصود تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤. وتقدر التكاليف ذات الصلة للمترجمين الشنويين اللذين سيرافقان الممثل الخاص في بعثته الميدانية، التي تخطي المرتب والسفر والإقامة بمبلغ ٢٤ ٢٠٠ دولار. وبالإضافة إلى ذلك، تقدر تكاليف ترجمة ٣٠٠ صفحة بمبلغ ١٠٠٠ دولار. ومن المتوقع أن يتضمن استيعاب هذه التكاليف من داخل الموارد القائمة في إطار الباب ٢٥ هاء (خدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤.

زاي - بيان الاحتياجات الإضافية

-٨٢ في حالة موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار لجنة حقوق الإنسان ٨٧/١٩٩٤ من المقرر أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ٤٦ ٢٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

حاء - صندوق الطوارئ

-٨٣ فيما يتعلق بإمكانية استخدام صندوق الطوارئ لتنفيذ القرار، انظر الفقرة ١٣٢ أدناه.

القرار ٨٧/١٩٩٤ - حالة حقوق الإنسان في زائير

ألف - الطلبات الواردة في القرار

-٨٤ في الفقرة ٨ من القرار ٨٧/١٩٩٤، دعت لجنة حقوق الإنسان رئيس اللجنة إلى أن يعين، بعد التشاور مع أعضاء المكتب، مقررا خاصا يكلف بإقامة اتصالات مباشرة مع السلطات والشعب في زائير.

-٨٥ وفي الفقرة ٩، طلبت لجنة حقوق الإنسان من المقرر الخاص أن يقدم إليها، في دورتها الحادية والخمسين، تقريرا يستند إلى كل المعلومات التي يمكن جمعها عن حالة حقوق الإنسان في زائير، بما فيها المعلومات التي توفرها المنظمات غير الحكومية.

باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل

-٨٦ تدرج الأنشطة المشار إليها أعلاه تحت الباب ٣٥، "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها"، البرنامج الفرعي ١ "تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية"، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ بحسبيتها المنقحة (A/47/6/Rev.1).

-٨٧ كما تدرج هذه الأنشطة تحت العنصر البرنامجي التالي وأنشطة البرنامج الفرعي ١ من الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤:

البرنامج الفرعى ١ - تنفيذ الصكوك والإجراءات الدولية

الأنشطة ١ - التعاون الدولي:

(أ) تسوية المنازعات، والبعثات الخاصة، والمساعي الحميدة، وتنصي الحقائق، وخدمات الطوارئ والإغاثة الإنسانية، والخدمات القانونية:

١١ مساعدة المترددين الخاصين، أو الممثلين، أو غيرهم من الأشخاص المكلفين (إما بحسب الموضوع أو البلد) بتناول انتهاكات حقوق الإنسان وإجراء التحريات، أو تنصي الحقائق في الأوضاع والحالات المبلغ عنها، وتقديم تقارير عنها إلى لجنة حقوق الإنسان أو إلى الجمعية العامة!

٣٣ جمع المعلومات الوقائية والاضطلاع بدراسات سرية وبعثات للمساعي الحميدة أو غيرها من الممارسات التي صدر بها تكليف، بما في ذلك تنظيم الاجتماعات، وجلسات الاجتماع، والمشاورات، والزيارات الميدانية، وذلك لمساعدة أجهزة تقرير السياسات في النظر في الحالات التي يدعى فيها وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان.

جيم - الأنشطة التي ستتندى بها الطلبات

-٨٨ سيقوم المقرر الخاص بثلاث رحلات إلى جنيف، مدة كل منها خمسة أيام عمل، لإجراء مشاورات في مركز حقوق الإنسان، واستعراض الوثائق وغيرها من المواد الواردة ذات الصلة، والاجتماع مع ممثلي المنظمات غير الحكومية، وإجراء مقابلات مع الشهود، وإعداد تقريره المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان. كما سيقوم مرة أخرى بزيارة المركز في شباط/فبراير - آذار/مارس ١٩٩٥ لتقديم تقريره إلى اللجنة.

-٨٩ وسيقوم المقرر الخاص، برفقة موظفان من مركز حقوق الإنسان، ببعثة ميدانية واحدة في عام ١٩٩٤ إلى زائير لفترة تصل إلى ١٠ أيام عمل.

دال - تعديل برامج العمل

-٩٠ لا يلزم إجراء أي تعديل في سرد البرنامج.

هاء - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

-٩١ فيما يلي مفردات التكلفة الكاملة المقدرة للبرنامج المذكور أعلاه لفترة الستينين: ١٩٩٥-١٩٩٤:

أولاً - الباب ٢١

بدولارات الولايات المتحدة

١٠ ٠٠

رحلتان إلى جنيف ذهابا وإيابا، يقوم بها المقرر الخاص لإجراء مشاورات في مركز حقوق الإنسان (٥ أيام عمل لكل رحلة)

٤٢ ٣٠٠

بعثة ميدانية واحدة يقوم بها المقرر الخاص، يرافقه فيها موظفان من مركز حقوق الإنسان (١٠ أيام عمل)

٥ ٠٠

رحلة واحدة إلى جنيف ذهابا وإيابا يقوم بها الممثل الخاص لتقديم تقريره إلى لجنة حقوق الإنسان (٥ أيام عمل)

٤٨ ٣٠٠

مجموع أولاً

ثانياً - ٢٥ هاء

بدولارات الولايات المتحدة

٤٤ ٢٠٠

رحلة واحدة ذهابا وإيابا لمترجمين شغوفين لمراقبة المقرر الخاص وموظفي مركز حقوق الإنسان بقصد البعثة الميدانية (١٠ أيام عمل)

١ ٠٠

ترجمة ٣٠٠ صفحة من النص إلى لغة واحدة

٤٥ ٢٠٠

مجموع ثانياً

٦٣ ٥٠٠

المجموع الإجمالي:

وأو - إمكانية الاستيعاب

- لم يرصد أي اعتماد في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥ في إطار الباب ٢١ (حقوق الإنسان) لتفطية الاحتياجات الإضافية المقدرة البالغة ٤٨ ٣٠٠ دولار والمتعلقة بأنشطة المقرر الخاص المعنى بزائير. وفي هذه المرحلة، ليس من المنتظر أن يتسع استيعاب هذه الاحتياجات في إطار الاعتماد المرصود تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥.

-٩٣ - وتقدر التكاليف ذات الصلة للمترجمين الشغوبين الذين سيرافقان المقرر الخاص في بعثته الميدانية، التي تغطي المرتب والسفر والإقامة بمبلغ ٢٤٠٠ دولار . وبإضافة إلى ذلك، تقدر تكاليف ترجمة ٢٠٠ صفحة من النص إلى الإنكليزية بمبلغ ١٠٠٠ دولار . ومن المقدر أن يتسع استيعاب هذه التكاليف من داخل الموارد القائمة في إطار الباب ٢٥ هـ (خدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

ذاي - بيان الاحتياجات الإضافية

-٩٤ - في حالة موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار لجنة حقوق الإنسان ٨٧/١٩٩٤ من المقرر أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ٣٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

حاء - صندوق الطوارئ

-٩٥ - فيما يتعلق بإمكانية استخدام صندوق الطوارئ لتنفيذ هذا القرار، انظر الفقرة ١٢٢ أدناه.

القرار ٩٠/١٩٩٤ - ضرورة اتخاذ تدابير دولية فعالة لمنع واستئصال بيع الأطفال، ودعارة الأطفال والمنشورات الإباحية عن الأطفال

ألف - الطلبات الواردة في القرار

-٩٦ - قررت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ١٧ من قرارها ٩٠/١٩٩٤، إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية، يجتمع بين الدورتين ويكلف بأن يضع، على سبيل الأولوية وبالتعاون الوثيق مع المقرر الخاص وللجنة حقوق الطفل، مبادئ توجيهية بشأن مشروع محتمل لبروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال، ودعارة الأطفال، والمنشورات الإباحية عن الأطفال، وكذلك بالتدابير الأساسية الضرورية لمنع واستئصال هذه الممارسات.

-٩٧ - وطلبت اللجنة أيضا، في الفقرة ٢٠، إلى الفريق العامل أن يجتمع لمدة أسبوعين قبل الدورة الحادية والخمسين للجنة.

-٩٨ - وطلبت اللجنة كذلك، في الفقرة ٢١، إلى الأمين العام أن يتيح للفريق العامل جميع الخدمات التي يحتاج إليها لعقد هذا الاجتماع.

باء - العلاقة ببرنامج العمل

-٩٩- تندمج الأنشطة المشار إليها أعلاه في إطار البرنامج ٢٥، "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها"، البرنامج الفرعى ٢ "القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفئات الضعيفة" من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٤-١٩٩٧، بصيغتها المدققة (A/47/6/Rev.1).

-١٠٠- كما تندمج هذه الأنشطة في إطار عنصر البرنامج التالي وأنشطة البرنامج الفرعى ٢ من الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥:

البرنامج الفرعى ٢ - القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفئات الضعيفة

الأنشطة ١ - خدمات الهيئات الدولية:

(ب) خدمات تقنية: خدمة دورات لجنة حقوق الإنسان ودورات الأفرقة العاملة وصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين.

جيم - الأنشطة التي ستتغذى بها الطلبات

-١٠١- سيجتمع الفريق العامل المفتوح العضوية بين الدورتين لمدة أسبوعين في جنيف لوضع مبادئ توجيهية بشأن مشروع محتمل لبروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال، ودعارة الأطفال، والمنشورات الإباحية عن الأطفال، وكذلك لاستعراض التدابير الأساسية لمنع هذه الممارسات والقضاء عليها.

-١٠٢- وسيضم المشاركون في الفريق العامل ٥٣ ممثلاً للحكومات (أعضاء لجنة حقوق الإنسان) وممثلين لهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

DAL - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

-١٠٣- سيوفر مركز حقوق الإنسان الخدمات الفنية للفريق العامل وسيتم استيعاب تكاليف تلك الخدمات من الموارد المدرجة في الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. ويرد فيما يلي بيان بالتكاليف المقدرة الكاملة لخدمة المؤتمرات التي ستقدم للفريق العامل:

الباب ٢٥ هـ

بدولارات الولايات
المتحدة

تكليف خدمة المؤتمرات (جنيف)

خدمات الاجتماعات	
(٢٠) اجتماعا، باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية)	١١٨ ٧٠٠
وثائق ما قبل الدورة	
(٣٠) صفحة، باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية)	٣٤ ٥٠٠
وثائق أثناء الدورة	
(٣٠) صفحة، باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية)	٣٤ ٥٠٠
وثائق ما بعد الدورة	
(٣٢) صفحة، باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية)	٣٤ ٨٠٠
احتياجات أخرى	
المجموع	<u>٤ ٣٠٠</u> <u>٢٢٦ ٨٠٠</u>

٤-١٠ وتعالج تكاليف خدمة المؤتمرات المتصلة بمشروع القرار هذا في الفقرة ١٣٣ أدناه.

القرار ٩١/١٩٩٤ - تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل

ألف - الطلبات الواردة في القرار

٤-١٠٥ قررت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ١٣ من قرارها ٩١/١٩٩٤، إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية بين الدورات يعهد إليه، على سبيل الأولوية، بوضع مشروع بروتوكول اختياري ملحق باتفاقية حقوق الطفل، ويستخدم أساسا لمناقشاته المشروع الأولي للبروتوكول الاختياري المشار إليه والمقدم من جانب لجنة حقوق الطفل.

٤-١٠٦ وطلبت اللجنة، في الفقرة ١٥، إلى الفريق العامل أن يجتمع لمدة أسبوعين قبل الدورة الحادية والخمسين للجنة.

باء - العلاقة ببرنامج العمل

١٠٧- تدرج الأنشطة المشار إليها أعلاه في إطار البرنامج ٢٥، "تعزيز حقوق الإنسان"، البرنامج الفرعي ٢، "القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفتات الضعيفة" من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧، بصيغتها المنسقة (A/47/6/Rev.1).

١٠٨- وتدرج تلك الأنشطة أيضا في إطار العنصر التالي وأنشطة البرنامج الفرعي ٢ من الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥:

البرنامج الفرعي ٢ - القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفتات الضعيفة

الأنشطة ١ - خدمات الهيئات التدائية:

(ب) الخدمات التقنية: خدمة دورة لجنة حقوق الإنسان ودورات الأفرقة العاملة وصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين.

جيم - الأنشطة التي ستنفذ بها الطلبات

١٠٩- سيجتمع الفريق العامل المفتوح العضوية بين الدورات في جنيف لمدة أسبوعين في تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ لوضع مشروع بروتوكول اختياري ملحق باتفاقية حقوق الطفل.

١١٠- ويضم المشتركون في هذا الفريق العامل ممثلي حكومتين (٥٢) دولة عضوا في لجنة حقوق الإنسان وممثلين لهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

DAL - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

١١١- سيقدم مركز حقوق الإنسان الخدمات الفنية للفريق العامل، وسيتم استيعاب تكاليف تلك الخدمات من الموارد الحالية للباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥. والتكاليف الكاملة المقدرة لخدمة المؤتمرات التي ستقدم للفريق العامل هي كما يلي:

الباب - ٢٥ هـ

بدولارات الولايات المتحدة

<u>تكاليف خدمة المؤتمرات</u> (جنيف)
خدمات الاجتماعات
٢٠ اجتماعا، باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية (١١٨٧٠٠)
وثائق ما قبل الدورة
٣٠ صحفة، باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية (٣٤٥٠٠)
وثائق أثناء الدورة
٣٠ صحفة، باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية (٣٤٥٠٠)
وثائق ما بعد الدورة
٢٢ صحفة، باللغات الإسبانية، والإنكليزية، والروسية، والصينية، والعربية، والفرنسية (٣٤٨٠٠)
احتياجات أخرى
<u>المجموع</u>
<u>٤٣٠٠</u>
<u>٢٢٦٨٠٠</u>

١١٢- ويتم معالجة تكاليف خدمة المؤتمرات المتصلة بمشروع القرار هذا في الفقرة ١٢٢ أدناه.

المقرر ١٠٢/١٩٩٤ - أبعاد حقوق الإنسان التي ينطوي عليها نقل السكان، بما في ذلك توطين المستوطنين وإقامة المستوطنات

ألف - الطلبات الواردة في المقرر

١١٢- بعد أن أشارت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة الفرعية (أ) من مقررها ١٠٢/١٩٩٤، إلى قرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ٢٤/١٩٩٢ المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٢، قررت، بدون تصويت، تأييد طلب السيد الخصاونة أن يواصل، كمقرر خاص، دراسته عن أبعاد حقوق الإنسان التي ينطوي عليها نقل السكان، بما في ذلك توطين المستوطنين وإقامة المستوطنات.

١١٤- وفي الفقرة الفرعية (ب)، قررت اللجنة، بدون تصويت، تأييد الدعوة الى توجيه طلب الى الأمين العام لتنظيم حلقة خبراء دراسية متعددة التخصصات بشأن الأبعاد التي ينطوي عليها نقل السكان، بما في ذلك توطين المستوطنين وإقامة المستوطنات، قبل إعداد التقرير النهائي، بغية صياغة استنتاجات وتوصيات نهائية ملائمة.

١١٥- وفي الفقرة الفرعية (د)، قررت اللجنة تأييد الدعوة بمعطالية المقرر الخاص بإجراء زيارات موقعة، بموافقة الدول المعنية، الى أماكن مختلفة لحالات جارية لنقل السكان يتم اختيارها على أساس المعلومات الواردة من أجل التقرير المقبل.

باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل

١١٦- تندمج الأنشطة المشار اليها أعلاه في إطار البرنامج ٢٥ "تعزيز حقوق الإنسان وحمايته"، البرنامج الفرعي ٢، "القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفئات الضعيفة". من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧، بصيغتها المنتجة (A/47/6/Rev.1).

١١٧- وتندمج هذه الأنشطة أيضاً في إطار البرنامج الفرعي ٢ "القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفئات الضعيفة" من الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة الستين ١٩٩٤-١٩٩٥.

جيم - الأنشطة التي ستنتهي بها الطلبات

١١٨- عملاً بالفقرة الفرعية (ب) من المقرر، سيتم، في جنيف تنظيم حلقة خبراء دراسية متعددة التخصصات لمدة أربعة أيام عمل لبحث الأبعاد التي ينطوي عليها نقل السكان، بما في ذلك توطين المستوطنين وإقامة المستوطنات. وسيتم توجيه الدعوة الى ما مجموعه ١٠ مشاركين يتكونون من اثنين من الخبراء (وممثلي للحكومات والمؤسسات الأكademie والمنظمات غير الحكومية) من كل منطقة من المناطق الجغرافية الخمس.

١١٩- ووفقاً للفقرة الفرعية (د) من المقرر، ورهنا بموافقة الحكومات المعنية، يتولى المقرر الخاص القيام بزيارات موقعة الى أحد البلدان في أوروبا والى بلد واحد في آسيا. وسيرافق المقرر الخاص موظف واحد تابع لمركز حقوق الإنسان.

DAL - تعديلات برنامج العمل

١٢٠- يلزم تعديل سرد برنامج العمل في إطار البرنامج الفرعي ٢ من الباب ٢١، عن طريق إضافة إشارة الى عقد حلقة دراسية بشأن الأبعاد التي ينطوي عليها نقل السكان، بما في ذلك توطين المستوطنين وإقامة المستوطنات" والوارد في الفقرة الفرعية (ج) "أفرقة الخبراء المخصصة ..." في إطار الأنشطة ١ "خدمات الهيئات التداولية".

هـ - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

١١٢١- فيما يلي مفردات التكلفة المقدرة لبرنامج العمل المذكور أعلاه:

أولاً - الباب ٢١

بدولارات الولايات المتحدة

٤٠ ٠٠٠

سفر ١٠ خبراء من خمس مناطق

١٢ ٠٠٠

بعثتان يقوم بها المقرر الخاص إلى أوروبا وآسيا
خلال فترة السنين ١٩٩٤ - ١٩٩٥، يرافقه فيهما
موظف من مركز حقوق الإنسان (٥ أيام عمل لكل
(بعثة)

٥٢ ٠٠٠

مجموع أولاً

ثانياً - الباب ٢٥ هـ

بدولارات الولايات المتحدة

تكليف خدمة المؤتمرات خدمة الاجتماعات

٢١ ٦٠٠

(٨) اجتماعات، باللغات الإسبانية والإنكليزية
والفرنسية)

٨٠ ٣٠٠

وثائق ما قبل الدورة
(١٥٠) صفحة، باللغات الإسبانية والإنكليزية
والفرنسية)

٢٨ ٣٠٠

وثائق أثناء الدورة
(٥٠) صفحة، باللغات الإسبانية والإنكليزية
والفرنسية)

٣٤ ٩٠٠

وثائق ما بعد الدورة
(٢٢) صفحة، باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية
والصينية والعربية والفرنسية)

١ ٩٠٠

احتياجات الخدمات العامة

١٦٧ ٠٠٠

مجموع ثانياً

٢١٩ ٠٠٠

المجموع الإجمالي:

واو - إمكانية الاستيعاب

- ١٢٢- لم يرصد أي اعتماد في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤ تحت الباب ٢١ (حقوق الإنسان) لتفطية الاحتياجات الإضافية التي تبلغ ٥٢ ٠٠٠ دولار والمتعلقة بأنشطة المقرر ١٠٢/١٩٩٤. وليس من المنتظر في هذه المرحلة إمكانية استيعاب هذه الاحتياجات في إطار الاعتماد المدرج تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤.

ذاي - بيان الاحتياجات الإضافية

- ١٢٣- من المقرر، في حالة موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مقرر لجنة حقوق الإنسان ١٠٢/١٩٩٤، أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ٥٢ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤. ويجري معالجة تكاليف خدمة المؤتمرات المتصلة بمشروع المقرر في الفقرة ١٢٣ أدناه.

حاء - صندوق الطوارئ

- ١٢٤- فيما يتعلق بإمكانية استخدام صندوق الطوارئ لتنفيذ هذا القرار، انظر الفقرة ١٢٢ أدناه.

المقرر ١١١/١٩٩٤ - تنظيم أعمال الدورة

ألف - الطلبات الواردة في القرار

- ١٢٥- قررت لجنة حقوق الإنسان، بموجب مقررها ١١١/١٩٩٤، عقد فريق عامل مفتوح العضوية وغير رسمي مفتوح أمام جميع المشاركين برئاسة رئيس دورتها الخمسين لفترة أقصاها عشرة أيام لمناقشة ما يلي:

- (أ) إعادة ترتيب بنود جدول أعمال اللجنة بغية اقتراح جدول أعمال مؤقت للدورة الحادية والخمسين؛
- (ب) مسائل تنظيمية تحصل بما ذكر أعلاه، بما في ذلك تنظيم العمل والوثائق؛
- (ج) قائمة أولية بالإصلاحات الأخرى الممكنة.

باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل

- ١٢٦- يندرج النشاط المشار إليه أعلاه في إطار البرنامج ٢٥، "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها"، البرنامج الفرعى ٢، "القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفتات الضعيفة" من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٧-١٩٩٢، بصيغتها المنسقة (A/47/6/Rev.1).

١٢٧ - ويندرج أيضاً هذا النشاط في إطار عنصر البرنامج التالي وأنشطة البرنامج الفرعى ٢ من الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤:

البرنامج الفرعى ٢ - القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفئات الضعيفة

الأنشطة ١ - خدمات الهيئات التدابيرية:

(ب) خدمات تقنية: خدمة دورة لجنة حقوق الإنسان ودورات الأفرقة العاملة وصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين.

جيم - الأنشطة التي تستند بها الطلبات

١٢٨ - سيعقد، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ لمدة أسبوعين، اجتماع لفريق العامل المفتوح العضوية.

دال - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

١٢٩ - سيقدم مركز حقوق الإنسان الخدمات التقنية لفريق العامل، وسيتم استيعاب تكاليف تلك الخدمات من الموارد الحالية للباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤. وتقدر التكلفة الكاملة لخدمة المؤتمرات التي ستقدم إلى الفريق العامل على النحو التالي:

الباب ٢٥ هاء

بدولارات الولايات
المتحدة

تكاليف خدمة المؤتمرات
(جنيف، أسبوعان في عام ١٩٩٤)

١١٨ ٧٠٠

خدمات الاجتماعات
(٢٠ اجتماعاً، باللغات الإسبانية والإنجليزية والروسية
والصينية والعربية والفرنسية)

٢٣ ١٠٠

وثائق ما قبل الدورة
(٢٠ صفحة، اللغات الإسبانية والإنجليزية والروسية
والصينية والعربية والفرنسية)

٢٣ ١٠٠	وثانق أثناء الدورة (٢٠ صحفة، اللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية)
٢٤ ٨٠٠	وثانق ما بعد الدورة (٢٢ صحفة، اللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية)
<u>٤ ٢٠٠</u>	احتياجات أخرى <u>المجموع</u>

-١٢٠ - وتعالج تكاليف خدمة المجتمعات المتصلة بمشروع القرار هذا في الفقرة ١٢٢ أدناه.

-١٢١ - ستنشأ عن الطلبات، الواردة في القرارات والمقررات المشار إليها أعلاه، احتياجات إضافية يبلغ مجموعها ٤٢٩ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٢١ (حقوق الإنسان) و ٤٤٠ ٥٠٠ ١ دولار تحت الباب ٢٥ (خدمة المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

احتياجات مركز حقوق الإنسان (الباب ٢١)

-١٢٢ - بموجب الإجراء الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢١٢/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ وقرارها ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، ينشأ صندوق طوارئ لكل فترة سنتين لاستيعاب النفقات الإضافية الناشئة عن الولايات التشريعية غير المنصوص عليها في الميزانية البرنامجية. وبموجب نفس الإجراء، في حالة اقتراح نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتوفرة في صندوق الطوارئ، لا يمكن تنفيذ هذه الأنشطة إلا عن طريق إعادة توزيع الموارد من المجالات ذات الأولوية الدنيا، أو إدخال تعديلات على الأنشطة القائمة. وإذا تعين تأجيل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين لاحقة، ولم يتم تحديد أي نشاط لإنهائه، أو تقليله أو تعديله تحت الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ بغية استيعاب الولايات الجديدة. وإذا ما تعذر تفعيل تكاليف المتعلقة بالولايات الجديدة من صندوق الطوارئ، فإنه قد يتغير تأجيل تنفيذ القرارات والمقررات، على النحو المنصوص عليه في المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام وتشغيل صندوق الطوارئ والتي اعتمدتتها الجمعية العامة في قرارها ٢١١/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧.

تكاليف خدمة المؤتمرات(الباب ٢٥ هـ)

-١٢٣- كما ذكر أعلاه، تبلغ احتياجات تكاليف خدمة المؤتمرات ٤٤٠ ٥٠٠ دولار، ويستند هذا المبلغ إلى الافتراض النظري بأنه لن يتم الوفاء بأي جزء من احتياجات خدمة المؤتمرات من القدرة الدائمة لخدمة المؤتمرات تحت الباب ٢٥ هـ من الميزانية البرنامجية المعتمدة، وأنه ستلزم موارد إضافية للمساعدة المؤقتة لهذه الاجتماعات. ولا يمكن تحديد مدى ما يلزم من موارد لاستكمال القدرة الدائمة للمنظمة عن طريق موارد المساعدة المؤقتة إلا في ضوء جدول المؤتمرات لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. غير أنه تجدر الاشارة إلى أن مستوى موارد المساعدة المؤقتة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ تقدر على أساس الخبرة السابقة التي لا تقتصر على استيعاب الاجتماعات المعروفة وقت إعداد الميزانية، بل تشمل أيضاً الاجتماعات التي يمكن الإذن بها في وقت لاحق، شريطة أن يكون عدد وتوزيع الاجتماعات والمؤتمرات في فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ متتفقين مع نحط الاجتماعات في السنوات الماضية. وعلى هذا الأساس، من المقدر ألا تلزم أي موارد إضافية تحت الباب ٢٥ هـ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

المرفق الرابع

قائمة الوثائق الصادرة من أجل الدورة الخمسين للجنة

الوثائق الصادرة في نشرات عامة

<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
جدول الأعمال المؤقت: مذكرة من الأمين العام	Rev.1 و E/CN.4/1994/1
جدول الأعمال: مذكرة من الأمين العام	E/CN.4/1994/1/Rev.2
شروح جدول الأعمال المؤقت، أعدها الأمين العام	E/CN.4/1994/1/Add.1 Add.1/Corr.1 و Add.3 و Add.2
تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن دورتها الخامسة والأربعين	Corr.1 و E/CN.4/1994/2
تقرير دوري عن حالة حقوق الإنسان في أراضي يوغوسلافيا سابقاً، أعده السيد تاديوش مازوفيتسكي ، عملاً بقرار اللجنة ٧/١٩٩٢	E/CN.4/1994/3
التقرير المرحلي الثاني عن حالة حقوق الإنسان في أراضي يوغوسلافيا سابقاً، أعده السيد تاديوش مازوفيتسكي، عملاً بقرار اللجنة ٧/١٩٩٣	E/CN.4/1994/4
تقرير الأمين العام عن اغتصاب النساء وامتهانهن في إقليم يوغوسلافيا سابقاً	E/CN.4/1994/5
التقرير الدوري الثالث عن حالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا سابقاً، أعده السيد تاديوش مازوفيتسكي، عملاً بقرار اللجنة ٧/١٩٩٢ المؤرخ في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٣	E/CN.4/1994/6
تقرير عن حالات الاعدام بلا محاكمة أو بإجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي، أعده المقرر الخاص، السيد بكر والي نديابي، وفقاً لقرار اللجنة ٧١/١٩٩٢	E/CN.4/1994/7 Corr.2 و Corr.1
<u>العنوان نفسه: زيارة الى رواندا</u>	E/CN.4/1994/7/Add.1
<u>العنوان نفسه: زيارة الى بيرو</u>	E/CN.4/1994/7/Add.2

<u>بند جدول</u>	<u>الأعمال</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
١٢	ال்தகrir الدورى الرابع عن حالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة، أعده المقرر الخاص، السيد تاديوش مازوفيتسي، عملا بقرار اللجنة ٧/١٩٩٣	E/CN.4/1994/8
٤	بيان خطى مؤرخ في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤ ووجه من الممثل الدائم لجامعة الدول العربية في جنيف إلى مركز حقوق الإنسان	E/CN.4/1994/9
٣	تقرير الخبير المستقل عن حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا قدمته السيدة مونيكا بينتو، الخبرة المستقلة، وقتا لقرار اللجنة ٨٨/١٩٩٣	E/CN.4/1994/10
٢	تقرير عن تطورات حالة حقوق الإنسان في السلفادور، قدمه السيد بيبرو نيكين، الخبر المستقل، وقتا لقرار اللجنة ٩٣/١٩٩٣ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٤/١٩٩٣	E/CN.4/1994/11
٤	تقرير الأمين العام	E/CN.4/1994/12
١٢	مذكرة من الأمين العام	E/CN.4/1994/13
٤	تقرير عن حالة حقوق الإنسان في الاراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين، مقدم من السيد رينيه فيليبي، المقرر الخاص ، عملا بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٣/٢ الف	E/CN.4/1994/14
٥	التقرير المؤقت لفريق الخبراء العامل المخصص للسouth الأفريقي الذي أعد وقتا لقرار اللجنة ٩/١٩٩٣	E/CN.4/1994/15
٦	مذكرة من الأمين العام	E/CN.4/1994/16
٧	تقرير شامل للأمين العام أعد عملا بقرار اللجنة ١٢/١٩٩٣	E/CN.4/1994/17
٧	وثيقة مقدمة من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	E/CN.4/1994/17/Add.1
٧	حقوق الإنسان والفقير المدقع: مذكرة من الأمين العام	E/CN.4/1994/18
٧	التقرير النهائي المستكملا عن حق كل شخص في الملك بمفرده وكذلك بالاشراك مع آخرين، مقدم من الخبر المستقل، السيد لويس فالبيتسيا رديغز	Add.1 E/CN.4/1994/19
٧	عمليات الإخلاء القسري: تقرير تحليلي أعده الأمين العام عملا بقرار اللجنة ٧٧/١٩٩٣	E/CN.4/1994/20
٨	تقرير الفريق العامل المعنى بالحق في التنمية عن دورته الأولى	Corr.1 E/CN.4/1994/21
٩	الحالة في فلسطين المحتلة: تقرير الأمين العام	E/CN.4/1994/22

<u>رقم الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	
E/CN.4/1994/23	٩	تقرير عن مسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة حق الشعوب في تقرير المصير، مقدم من السيد انزيكي برنالس بالبيتروس، المقرر الخاص، عملاً بقرار اللجنة ٥١/١٩٩٣
E/CN.4/1994/24	١٠	حقوق الإنسان والعلوم الشرعية: تقرير الأمين العام
E/CN.4/1994/25	(د)	تقرير الفريق العامل المعنى بمسألة وضع مشروع البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة
E/CN.4/1994/26	(ج)	تقرير الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي
E/CN.4/1994/26/Add.1	(ج)	تقرير عن الزيارة التي قام بها إلى يوغوسلافيا سابقاً أحد أعضاء الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي بناءً على طلب المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في يوغوسلافيا سابقاً [لم تصدر بالعربية]
E/CN.4/1994/27	(ب)	تقرير الأمين العام
E/CN.4/1994/28	(أ)	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب: تقرير الأمين العام
E/CN.4/1994/29	(أ)	احتجاز الموظفين الدوليين وأسرهم: تقرير مستوفى للأمين العام مقدم عملاً بقرار اللجنة ٣٩/١٩٩٣
E/CN.4/1994/30	(أ)	[لم تصدر بالعربية]
E/CN.4/1994/31	(أ)	مذكرة من الأمين العام
E/CN.4/1994/32	(أ)	تقرير عن تشجيع وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، مقدم من المقرر الخاص، السيد عبد حسين، عملاً بقرار اللجنة ٤٥/١٩٩٣
E/CN.4/1994/33	(أ)	تقرير من الأمين العام أعده عملاً بقرار اللجنة ٤٦/١٩٩٣
E/CN.4/1994/34	(أ)	[لم تصدر بالعربية]
E/CN.4/1994/35	(أ)	تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان بما في ذلك الحملة الإعلامية العالمية بشأن حقوق الإنسان: تقرير الأمين العام
E/CN.4/1994/36	(أ)	التمييز ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية أو الإيدز: مذكرة من الأمانة
E/CN.4/1994/37	(أ)	

<u>العنوان</u>	<u>بتناه جدول الأعمال</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
قوات الدفاع المدني: تقرير مقدم من الأمين العام عملا بقرار اللجنة ٥٤/١٩٩٣	(أ) ١١	E/CN.4/1994/38
التعليم في ميدان حقوق الإنسان: تقرير الأمين العام بشأن الإجراءات المتخذة فيما يتعلق بإعلان عقد للتعليم في ميدان حقوق الإنسان	١١	E/CN.4/1994/39
وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ: تقرير الأمين العام المقدم عملا بقرار اللجنة ٥٧/١٩٩٢	١١	E/CN.4/1994/40
تدعم تدابير الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان عن طريق تعزيز التعاون الدولي وأهمية انتهاج اللاحلاقانية والحياد والموضوعية: تقرير الأمين العام	(أ) ١١	E/CN.4/1994/41
الأداء الفعال لمختلف الآليات المنشأة للإشراف على الالتزامات التي قبلتها الدول بمعاهدات في مجال حقوق الإنسان وعلى المعايير الدولية الموجودة في هذا المجال، والتحقيق بشأنها ومراقبة تنفيذها: تقرير الأمين العام	١١	E/CN.4/1994/42
حقوق الإنسان والنزوح الجماعي: تقرير الأمين العام	(د) ١١	Add. E/CN.4/1994/43 و ١
المشردون داخليا: تقرير مقدم من ممثل الأمين العام، السيد فرانسيس دينغ، عملا بقرار اللجنة ٩٥/١٩٩٣	(د) ١١	E/CN.4/1994/44
العنوان نفسه: زيارة إلى سري لانكا	(د) ١١	E/CN.4/1994/44/Add.1
تقرير حلقة التدارس الدولية الثانية بشأن المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان	(ب) ١١	Add. E/CN.4/1994/45 و ١
تقرير الأمين العام المقدم عملا بمقرر اللجنة ١٠٩/١٩٩٢	(أ) ١٢	E/CN.4/1994/46
التقرير الدوري الخامس عن حالة حقوق الإنسان في القليم يوغوسلافيا سابقا، مقدم من المقرر الخاص، السيد تاديوش مازوفيتسكي، عملا بقرار اللجنة ٧/١٩٩٢	١٢	E/CN.4/1994/47
تقرير عن حالة حقوق الإنسان في السودان، مقدم من المقرر الخاص، السيد غاسبار بيرو، وفقا لقرار اللجنة ٦٠/١٩٩٢	١٢	E/CN.4/1994/48
حالة حقوق الإنسان في زائير: تقرير الأمين العام	١٢	E/CN.4/1994/49
التقرير النهائي عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية ايران الاسلامية، مقدم من المقرر الخاص، السيد رينaldo غاليندو بول، عملا بقرار اللجنة ٦٢/١٩٩٢ وبمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٣/١٩٩٣	١٢	E/CN.4/1994/50

<u>بند جدول</u>	<u>الاعمال</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
[لم تصدر بالعربية]	١٢	E/CN.4/1994/51
التعاون مع ممثلى هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان: تقرير الأمين العام مقدم عملا بقرار اللجنة ٦٤/١٩٩٣	١٢	E/CN.4/1994/52
التقرير النهائي عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان، مقدم من المقرر الخاص، السيد فيليكس إرماكورا، عملا بقرار اللجنة ٦٦/١٩٩٣	١٢	E/CN.4/1994/53
حالة حقوق الإنسان في جنوب لبنان: تقرير الأمين العام	١٢	E/CN.4/1994/54
تقرير عن حالة حقوق الإنسان في هايتي، مقدم من المقرر الخاص، السيد بروني سيللي، عملا بقرار اللجنة ٦٨/١٩٩٣	١٢	E/CN.4/1994/55
[لم تصدر بالعربية]	١٢	E/CN.4/1994/56
[لم تصدر بالعربية]	١٢	E/CN.4/1994/57
[لم تصدر بالعربية]	١٢	E/CN.4/1994/58
حالة حقوق الإنسان في توغو: تقرير الأمين العام	١٢	E/CN.4/1994/59
[لم تصدر بالعربية]	١٢	E/CN.4/1994/60
الحالة في تيمور الشرقية: تقرير الأمين العام	١٢	E/CN.4/1994/61
حالة الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم: تقرير الأمين العام	١٢	E/CN.4/1994/62
مذكرة من الأمين العام يحيل فيها برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري	١٤	E/CN.4/1994/63
مذكرة من مكتب العمل الدولي يحيل فيها نشاط مكتب العمل الدولي لمكافحة التمييز العنصري في الجنوب الإفريقي	١٤	E/CN.4/1994/64
تقرير مقدم من اليونيسكو عن تنفيذ المشروع الخاص المتعلق بإسهام اليونيسكو في إقامة مجتمع غير عنصري ومتعدد من الفصل العنصري في جنوب إفريقيا	١٤	E/CN.4/1994/65
تقرير عن الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك، مقدم من المقرر الخاص، السيد موريس غليلي - آهانهانزو، عملا بقرار اللجنة ٢٠/١٩٩٣	١٤	E/CN.4/1994/66
تقرير الأمين العام	١٥	E/CN.4/1994/67
خلافة الدول وانضمامها إلى المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان: تقرير الأمين العام	١٥	E/CN.4/1994/68

<u>بند جدول</u>	<u>الأعمال</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
مذكرة من الأمين العام	١٦	E/CN.4/1994/69
تقرير السيد عون شوكت الخصاونة، رئيس اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في دورتها الخامسة والأربعين، أعده بموجب قرار اللجنة ٢٨/١٩٩٢ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦١/١٩٩٣	١٧	E/CN.4/1994/70
مشروع برنامج العمل لمنع الاتجار بالأشخاص واستغلال بقائهم: تقرير الأمين العام	١٧	Add.1 E/CN.4/1994/71
تقرير أعده الأمين العام عملاً بقرار اللجنة ٢٤/١٩٩٣	١٨	Corr.1 E/CN.4/1994/72
تقرير عن حالة حقوق الإنسان في كمبوديا، مقدم من السيد مايكل كيربي، الممثل الخاص للأمين العام، عملاً بقرار اللجنة ٦/١٩٩٣	١٩	Add.1 E/CN.4/1994/73
تعزيز مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة: تقرير الأمين العام	١١	E/CN.4/1994/74
حالة حقوق الإنسان في ألبانيا: تقرير من الأمين العام مقدم عملاً بقرار اللجنة ٦٥/١٩٩٣	١٩	E/CN.4/1994/75
حالة حقوق الإنسان في رومانيا: تقرير من الأمين العام مقدم عملاً بقرار اللجنة ٧٢/١٩٩٣	١٩	Add.1 E/CN.4/1994/76
تقرير عن الأوضاع في الصومال، مقدم من الخبر المستقل، السيد جاريبرينتوndo كوزنفوizi، طبقاً لقرار اللجنة ٨٦/١٩٩٣	١٩	Add.1 E/CN.4/1994/77
الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان: تقرير الأمين العام	١٩	Corr.1 E/CN.4/1994/78
العنوان نفسه: التعاون التقني مع حكومة باراغواي في ميدان حقوق الإنسان	١٩	E/CN.4/1994/78/Add.1
[لم تصدر بالعربية]	١٩	E/CN.4/1994/78/Add.2 Add.2/Corr.1 و
[لم تصدر بالعربية]	١٩	E/CN.4/1994/78/Add.3 Add.3/Corr.1 و
[لم تصدر بالعربية]	٢٠	E/CN.4/1994/79
تقرير الأمين العام	٢٠	E/CN.4/1994/80
[لم تصدر بالعربية]	٢١	Corr.1 E/CN.4/1994/81
مذكرة من الأمانة	(د)٢٢	E/CN.4/1994/82
تقرير الأمين العام	(ج)٢٢	E/CN.4/1994/83

<u>رقم الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	
E/CN.4/1994/84	٢٢	تقرير عن بع الأطفال وبفاء الأطفال والمواد الاباحية عن الأطفال، مقدم من المقرر الخاص، السيد فيتيل مونتها بورن، عملا بقرار اللجنة ٨٢/١٩٩٣
E/CN.4/1994/84/Add.1	٢٢	العنوان نفسه: زيارة الى نيبال
Add.1-4 E/CN.4/1994/85	٢٤	مذكرة من الأمين العام
E/CN.4/1994/86	٣	تقرير الاجتماع التقني المستأنف المعنى بالسنة الدولية للسكان الأصليين في العالم والمعقود وقتا لقرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٦ و ٧٥/٤٧
E/CN.4/1994/87	٣	مذكرة من الأمانة العامة
Corr.1 E/CN.4/1994/88	(١) ٢١ و	مذكرة من الأمانة العامة
E/CN.4/1994/89	٢	رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ووجهة من منسق السنة الدولية للأسرة إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/90	٢	رسالة مؤرخة في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ ووجهة من نائب رئيس لجنة حقوق الإنسان والعلاقات الإثنية في جمهورية جورجيا إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/91	٢٢	مذكرة من الأمانة
E/CN.4/1994/92	١٨	مذكرة شفوية مؤرخة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ ووجهة من الممثل الدائم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف
Corr.1 E/CN.4/1994/93	١٠	رسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ ووجهة من البعثة الدائمة لقبرص لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والأربعين
E/CN.4/1994/94	٣	اجتماعات ما بعد الدورة لمكتب الدورة التاسعة والأربعين لجنة حقوق الإنسان: مذكرة من الأمانة
E/CN.4/1994/95	٢٢	مذكرة من الأمانة
E/CN.4/1994/96	٤	مذكرة شفوية مؤرخة في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ ووجهة من البعثة الدائمة لجامعة الدول العربية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/97	١٢	مذكرة من الأمانة

<u>رقم الوثيقة</u>	<u>بند جدول</u>	<u>الاعمال</u>
E/CN.4/1994/98	٤	رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وموجهة من البعثة الدائمة لجامعة الدول العربية لدى مكتب الأمم في جنيف إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/99	٨	مذكرة من الأمانة
E/CN.4/1994/100	٧	مذكرة من الأمين العام
E/CN.4/1994/101	١٦	تأمين التمويل والموارد الكافية من الموظفين لعمليات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان: تقرير الأمين العام
E/CN.4/1994/102	١٢	مذكرة شفوية مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وموجهة من البعثة الدائمة للعراق لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى لجنة حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/103	١٢ و ١٠	رسالة مؤرخة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وموجهة من الممثل الدائم لحكومة إثيوبيا الانتقالية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/104	١٢	رسالة مؤرخة في ١ شباط /فبراير ١٩٩٤ ووجهة من الممثل الدائم لجمهورية البوسنة والهرسك لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/105	٢٠	رسالة مؤرخة في ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وموجهة من الممثل الدائم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى رئيس الدورة التاسعة والأربعين للجنة حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/106	٤	مذكرة شفوية مؤرخة في ١ آذار/مارس ١٩٩٤ وموجهة من البعثة الدائمة لجامعة الدول العربية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/107	١٨	رسالة مؤرخة في ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وموجهة من القائم بأعمال الاتحاد الروسي لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف
E/CN.4/1994/108	١٥	مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ووجهة من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/109	١٩	مذكرة من الأمانة

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	
E/CN.4/1994/110	١٢	التقرير الدوري السادس عن حالة حقوق الانسان في أراضي يوغوسلافيا سابقاً اعده السيد تاديوش مازوفيتسكي، عملاً بقرار اللجنة ٧/١٩٩٢
E/CN.4/1994/111	٧٠	رسالة من رئيس وفد الاتحاد الروسي بالنيابة الى لجنة حقوق الانسان مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة الى رئيس اللجنة
E/CN.4/1994/112	٧	مذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة منبعثة الدائمة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى رئيس لجنة حقوق الانسان
E/CN.4/1994/113	٧٠	العنوان نفسه
E/CN.4/1994/114	٢٢	رسالة مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة منبعثة الدائمة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى رئيس لجنة حقوق الانسان
E/CN.4/1994/115	١٢	العنوان نفسه
E/CN.4/1994/116	٩	العنوان نفسه
E/CN.4/1994/117	٨	مذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة من الممثل الدائم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى رئيس لجنة حقوق الانسان
E/CN.4/1994/118	٥	مذكرة شفوية مؤرخة في ١١ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة منبعثة الدائمة لجنوب افريقيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى الامانة
E/CN.4/1994/119	١٢	مذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة منبعثة الدائمة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى رئيس لجنة حقوق الانسان
E/CN.4/1994/120	١٢	رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة من وزير الخارجية والتجارة في بابوا غينيا الجديدة الى رئيس لجنة حقوق الانسان
E/CN.4/1994/121	٤	مذكرة شفوية مؤرخة في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة منبعثة الدائمة لجامعة الدول العربية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الانسان
E/CN.4/1994/122	١٢	الم تصدر بالعربية]
E/CN.4/1994/123	١٢	رسالة مؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٤ ووجهة منالممثل الدائم لجورجيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى رئيس لجنة حقوق الانسان

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول</u>	<u>الأعمال</u>
E/CN.4/1994/124	١٢	رسالة مؤرخة في ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ ومحاجة من الممثل الدائم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى رئيس لجنة حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/125	١٢	رسالة مؤرخة في ٢ آذار/مارس ١٩٩٤ ومحاجة من الممثل الدائم لهولندا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى رئيس لجنة حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/126	١٢	رسالة مؤرخة في ٤ آذار/مارس ١٩٩٤ ومحاجة من المقرر الخاص المعنى بحالات الاعدام بلا محاكمة أو بإجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/127	٢٥ ٣	مذكرة من الرئيس
E/CN.4/1994/128	١٢	رسالة مؤرخة في ٤ آذار/مارس ١٩٩٤ ومحاجة من الممثل الدائم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف
E/CN.4/1994/129	٢٣	مذكرة شفوية مؤرخة في ١١ آذار/مارس ١٩٩٤ ومحاجة من بعثة اليابان الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى مركز حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/130	١٢	رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ ومحاجة من المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في أقليم يوغوسلافيا سابقًا الى رئيس لجنة حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/131	١٠	رسالة مؤرخة في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ ومحاجة من البعثة الدائمة لجمهورية مصر العربية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى أمانة لجنة حقوق الإنسان
E/CN.4/1994/SR.1-69(٤) E/CN.4/1994/SR.1-69/Corrigendum		المحاضر الموجزة لجلسات الدورة الخمسين للجنة وتصويبها المركب

الوثائق الصادرة في نشرات محدودة (ب)

<u>رقم الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>
E/CN.4/1994/L.1	٢٥
E/CN.4/1994/L.2	٩
E/CN.4/1994/L.3	٤
E/CN.4/1994/L.4	٤
E/CN.4/1994/L.5	٤
E/CN.4/1994/L.6	٩
E/CN.4/1994/L.7	٩

مذكرة من الأمين العام
 الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، استراليا، استونيا، إسرائيل، أكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنغولا، أوروجواي، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بينما، بولندا، بيرو، تايلاند، تونس، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، غواتيمالا، قبرص، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاتفيا، لختنستان، مالطا، المغرب، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، ميانمار، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار إسبانيا، استراليا، ألمانيا، ايرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، لختنستان، لوكسمбурغ، مالطا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، نيوزيلندا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار
 أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، سري لانكا، السنغال، السودان، العراق، عمان، فيبيت نام، قطر، كوبا، الكويت، لبنان، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، الهند، اليمن: مشروع قرار
 الأردن، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باكستان، البحرين، تونس، الجزائر، سري لانكا، السنغال، السودان، الصومال، الصين، عمان، قطر، كوبا، ماليزيا، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، الهند، اليمن: مشروع قرار
 الأردن، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باكستان، البحرين، تونس، الجزائر، السنغال، السودان، الصومال، الصين، عمان، قطر، كوبا، ماليزيا، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، اليمن: مشروع قرار
 مشروع قرار مقدم من الرئيس

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	
E/CN.4/1994/L.8	١١	الأرجنتين، استراليا، المانيا، بربادوس، بلغاريا، بولندا، بيرو، الدانمرك، السويد، سويسرا، شيلي، فنلندا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، مدغشقر، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا: مشروع قرار نفس مقدمي مشروع القرار
E/CN.4/1994/L.8/Rev.1	١١	الأردن، واكوداور، واندونيسيا، وايطاليا، وايرلندا، والبرازيل، والبرتغال، وبلغيكا، وتايلاند، وتركيا، وتونس، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، ورومانيا، وسرى لانكا، وسلوفاكيا، والسنغال، وغامبيا، وغواتيمالا، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا، والكاميرون، وكوبا، وكوت ديفوار، ولاتفيا، ولختنستان، ولوكسمبورغ، ليسوتو، وماليطا، والمغرب، ملاوى، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، وموريشيوس، ونيجيريا، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار منتج
E/CN.4/1994/L.9	٩	اثيوبيا، أنغولا، بربادوس، بوروندي، بيرو، تونس، جمهورية تنزانيا المتحدة، رواندا، زامبيا، زمبابوي، السنغال، سوازيلندا، السودان، الصين، العراق، غانا، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، ليسوتو، ملاوى، موريتانيا، موريشيوس، ميانمار، نيجيريا، الهند: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.10 Add.1-21	٢٦	مشروع تقرير اللجنة عن دورتها الخمسين
E/CN.4/1994/L.11 Add.1-10	٢٦	<u>العنوان نفسه</u>
E/CN.4/1994/L.12	٥	اثيوبيا، اندونيسيا، ايران (جمهورية-الاسلامية)، بربادوس، بنغلاديش، تونس، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، رواندا، زامبيا، زمبابوي، السنغال، السودان، الصين، العراق، غابون، غانا، الكاميرون، كوبا، كينيا، ليسوتو، ماليزيا، مدغشقر، ملاوى، موريتانيا، ميانمار، نيجيريا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.12/Rev.1	٥	نفس مقدمي مشروع القرار ١٢ واستراليا وايرلندا وأيسلندا، وسوازيلندا، وسويد، والنرويج، فنلندا، النرويج: مشروع قرار منتج

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>
E/CN.4/1994/L.13	١٤ اثيوبيا، الأردن، اسبانيا، اندونيسيا، أنغولا، البرازيل، بربادوس، بوروندي، بيرو، توغو، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، الدانمرك، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السنغال، السودان، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، ليسوتو، مدغشقر، المغرب، ملاوي، موريتانيا، موريشيوس، النرويج، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.14	١٤ تركيا، الدانمرك، رومانيا، السويد، فنلندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.14/Rev.1	١٤ استراليا، اسرائيل، ألبانيا، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيرو، تركيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، شيلي، فنلندا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، مالطا، المكسيك، النرويج، النساء، نيوزيلندا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار منتج
E/CN.4/1994/L.15	٦ اثيوبيا، أنغولا، ايران (جمهورية-الاسلامية)، بوروندي، تونس، الجزائر، زامبيا، زمبابوي، السلفادور، السنغال، السودان، الصين، فييت نام، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا، كينيا، ليسوتو، مدغشقر، ملاوي، موريتانيا، ميانمار، نيجيريا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.16	١٥ الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، العانيا، ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلغاريا، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، شيلي، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، مدغشقر، النرويج، النساء، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.17	٧ اثيوبيا، الأردن، أنغولا، ايران (جمهورية-الاسلامية)، الجمهورية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، سري لانكا، السودان، العراق، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، مدغشقر، المكسيك، نيجيريا: مشروع قرار

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول</u>	<u>الاعمال</u>
E/CN.4/1994/L.18	٧	الاتحاد الروسي، إسبانيا، أستراليا، المانيا، أوكرانيا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، بيرو، تونس، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السنغال، سوازيلند، السويد، شيلي، فرنسا، الفلبين، فنلندا، كوستاريكا، لاتفيا، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.19	١٥	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، ألمانيا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، فرنسا، الكاميرون، كندا، لاتفيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.20	٧	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، المانيا، أوروغواي، ايرلندا، ايطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بنغلاديش، بوروندي، بولندا، بيرو، تونس، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زمبابوي، سلوفاكيا، السنغال، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، قبرص، الكاميرون، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، ليسوتو، مدغشقر، المكسيك، موريشيوس، النمسا، نيجيريا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.21	٧	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إكوادور، المانيا، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفاكيا، سويسرا، الفلبين، قبرص، كوستاريكا، الولايات المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.22	٧	الارجنتين، استراليا، المانيا، أوروغواي، ايرلندا، البرتغال، بيرو، تونس، الدانمرك، سلوفاكيا، فرنسا، فنزويلا، كوستاريكا، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.23	٢٢	استراليا، اكوادور، أنغولا، أوروغواي، ايران (جمهورية الاسلامية)، البرازيل، بربادوس، بيرو، توغو، الجمهورية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، شيلي، الصين، غامبيا، غينيا، بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، ليسوتو، ملاوي، المكسيك، موريتانيا، نيجيريا، الهند: مشروع قرار

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	
E/CN.4/1994/L.24	١٦	أرمينيا، استراليا، ألمانيا، البرازيل، البرتغال، الدانمرك، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، السويد، شيلي، فرنسا، الفلبين، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.25	١٢	الاتحاد الروسي، أكادور، أوروغواي، باكستان، البرتغال، بيرو، تركيا، تونس، الجمهورية التشيكية، رواندا، رومانيا، زامبيا، سري لانكا، السلفادور، السنغال، شيلي، غانا، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، مدغشقر، المغرب، المكسيك، ملاوي، موريتانيا، نيجيريا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.26	٢٠	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، استراليا، ألبانيا، ألمانيا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تونس، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لختشتاتين، لكسنبرغ، مالطا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.27	١٨	الاتحاد الروسي، ألبانيا، أوروغواي، إيطاليا، بولندا، جمهورية كوريا، رواندا، سويسرا، فنزويلا، كرواتيا، كوستاريكا، ليتوانيا، ملاوي، النمسا، هنغاريا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.27/Rev.1	١٨	نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.27 واستراليا، وأوكرانيا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، وقبرص، ولختشتاتين: مشروع قرار منقح
E/CN.4/1994/L.28	٨	اثيوبيا، الأردن، أفغانستان، أكادور، اندونيسيا، أنغولا، ايران (جمهورية-الاسلامية)، باكستان، البرازيل، بربادوس، بنغلاديش، بوتان، بوروندي، بيرو، تايلند، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، رواندا، زمبابوي، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، السودان، شيلي، الصين، العراق، غواتيمالا، غينيا-بيساو، الفلبين، فنزويلا، فيبيت نام، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، ليسوتو، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، المكسيك، ملاوي، منغوليا، ميانمار، نيجيريا، الهند: مشروع قرار

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	
E/CN.4/1994/L.29	١٠(ج)	البوسنة والهرسك، سلوفاكيا، كرواتيا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.30	١٧	اثيوبيا، أنغولا، أوروجواي، بيرو، الجمهورية العربية السورية، السودان، الصين، غواتيمala، فنزويلا، كوبا، كولومبيا، كينيا، ليسوتو، موريتانيا، نيجيريا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.31	١٠	اثيوبيا، أنغولا، بوروندي، توغو، تونس، جمهورية تنزانيا المتحدة، رواندا، زامبيا، زمبابوي، السنغال، سوازيلند، السودان، غابون، غانا، الكاميرون، كوت ديفوار، كينيا، ليبيريا، ليسوتو، مدغشقر، المغرب، ملاوي، موريتانيا، موريشيوس، نيجيريا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.32	١٧	اسبانيا، استراليا، ألمانيا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، السنغال، السويد، فنلندا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.33	١٧	الاتحاد الروسي، استراليا، ألمانيا، أوروجواي، بولندا، رومانيا، قبرص، كينيا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.34	١٧	ايرلندا، البرتغال، بولندا، رومانيا، نيجيريا، هولندا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.35	١٧	ایران (جمهوریة-الاسلامیة)، ایرلندا، بلجيكا، بولندا، الجمهورية التشيكیة، رومانيا، سلوفاكیا، الفلپین، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالیة، نیجیریا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.36	١٧	استراليا، البرازيل، بوليفيا، الدانمرك، سلوفاكيا، شيلي، كندا، كولومبيا، المکسيک، النرويج، نیجیریا، نيوزيلندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.37	١٧	استراليا، ألمانيا، ایران (جمهوریة-الاسلامیة)، ایرلندا، تركیا، الجزائر، الجماهیریة العربیة الليبیة، الجمهوریة التشيكیة، الدانمرك، السلفادور، السوید، الفلپین، فنزويلا، فنلندا، قبرص، كندا، كوستاریکا، كولومبيا، لاتفیا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالیة، النرويج، نیجیریا، هنغاریا، اليابان، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.38	١٧	الاتحاد الروسي، استراليا، اکوادور، آیسلندا، ایطالیا، البرتغال، بلجيكا، بوليفيا، الدانمرك، السوید، شيلي، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوبا، كولومبيا، المکسيک، النرويج، نیجیریا، نیکاراغوا، نيوزيلندا، اليونان: مشروع قرار

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>
E/CN.4/1994/L.39	١٧ أذربيجان، الأرجنتين، إسبانيا، أفغانستان، الأوروغواي، البرازيل، بيرو، تركيا، الجزائر، الجمهورية التشيكية، سري لانكا، غواتيمala، الفلبين، فنزويلا، الكاميرون، كوبا، كولومبيا، نيكاراغوا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.39/Rev.1	١٧ نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.39 وآكوادور، وايران (جمهورية-الإسلامية)، وباراغواي، وبينما، والجمهورية التشيكية، والهند: مشروع قرار منقح
E/CN.4/1994/L.40	١٢ باكستان، البيسنة والهرسك، المملكة العربية السعودية: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.41	١٧ الاتحاد الروسي، استراليا، البرازيل، الدانمرك، سلوفاكيا، السويد، شيلي، فنلندا، قبرص، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، النرويج، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.42	١٠ استراليا، ألمانيا، أوكرانيا، ايرلندا، ايطاليا، البرتغال، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، سلوفاكيا، السويد، غينيا-بيساو، فرنسا، الفلبين، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لختنستاين، لكسنبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وایرلند الشماليه، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، اليابان، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.43	١٠ الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، البرتغال، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، فرنسا، لاتفيا، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.44	١٠ الاتحاد الروسي، الأرجنتين، استراليا، ألمانيا، أنغولا، ايرلندا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تونس، الجمهورية التشيكية، رواندا، رومانيا، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، غامبيا، غينيا-بيساو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كندا، كوبا، كوستاريكا، لاتفيا، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وایرلند الشماليه، موريشيوس، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	
E/CN.4/1994/L.45	١٠(ج)	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، استراليا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رواندا، رومانيا، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، غينيا-بيساو، فرنسا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لكسمبرغ، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.46	١٠	الاتحاد الروسي، المانيا، أيرلندا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، شيلي، غامبيا، فرنسا، قبرص، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لختنستان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.47	١٠(ج)	إسبانيا، استراليا، ألمانيا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بلجيكا، بولندا، تونس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لختنستان، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.48	١٠	إسبانيا، استراليا، ألمانيا، إيطاليا، بلجيكا، الدانمرك، السويد، غامبيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.49	١٠(ب)	الاتحاد الروسي، إسبانيا، استراليا، ألمانيا، أوروغواي، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بولندا، بولندا، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، غينيا-بيساو، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لاتفيا، لختنستان، لكسمبرغ، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

رمز الوثيقة

بند جدول

الأعمال

الأرجنتين، استراليا، اكوادور، أوروجواي، ايطاليا، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيرو، جمهورية كوريا، الدانمرك، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، غابون، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قبرص، كندا، كوبا، كوستاريكا، الكويت، لاتفيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، موريشيوس، النرويج، نيجيريا، هنغاريا، هولندا: مشروع قرار	١٠	E/CN.4/1994/L.50
ألمانيا، كندا، النرويج، اليابان: مشروع مقرر	١٠	E/CN.4/1994/L.51
الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، استراليا، اكوادور، ألمانيا، ايطاليا، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بينما، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، لاتفيا، لختنستاين، لكسمبرغ، مالطا، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار	(١٠)	E/CN.4/1994/L.52
الاتحاد الروسي، الأرجنتين، ألمانيا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، رواندا، سلوفينيا، السنغال، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، لاتفيا، النرويج، هنغاريا: مشروع قرار	١٠	E/CN.4/1994/L.53
نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.53	١٠	E/CN.4/1994/L.53/Rev.1
الاتحاد الروسي، وأرمينيا، واستراليا، واروجواي، واغنولا، وایرلند، وبنغلاديش، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، والدانمرك، سلوفاكيا، السويد، وشيلي، وغينيا-بيساو، والكاميرون، ولكسمبرغ، ومدغشقر، والنمسا، وهولندا: مشروع قرار منتج	(١٠)	E/CN.4/1994/L.54
الاتحاد الروسي، الأرجنتين، استراليا، ألمانيا، ايرلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بوروندي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، سويسرا، فنلندا، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لختنستاين، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا: مشروع قرار	(١٠)	E/CN.4/1994/L.54/Rev.1

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول</u>	<u>الأعمال</u>
E/CN.4/1994/L.55	٢٢	الاتحاد الروسي، أثيوبيا، إسبانيا، استراليا، أكوادور، ألمانيا، أنغولا، أوروغواي، آيسلندا، إيطاليا، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيرو، تونغو، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، زيمبابوي، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سوازيلند، السويد، سويسرا، غامبيا، غينيا-بيساو، فنزويلا، فنلندا، فيفيت نام، قبرص، الكاميرون، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاتفيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، المكسيك، ملاوي، النرويج، النمسا، نيجيريا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.56	١٩	أسبانيا، ألبانيا، ألمانيا، البرتغال، بلجيكا، تركيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، لوكسمبورغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هولندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.57	١١	السودان، الصين، غانا، كوبا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.58	١٩	أوروغواي، البرازيل، بيرو، فنزويلا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.58/Rev.1	١٩	نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.58 واسبانيا، وبنا، وهمدوراس، والولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار منع
E/CN.4/1994/L.59	١١	استراليا، اندونيسيا، ايران (جمهورية-الاسلامية)، بنغلاديش، تايلند، جمهورية كوريا، سري لانكا، الصين، الفلبين، نيوزيلندا، اليابان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.60	١١	الاتحاد الروسي، استراليا، ألمانيا، أوروغواي، البرتغال، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، شيلي، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لاتفيا، مدغشقر، النرويج، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.61	١٩	الأرجنتين، إسبانيا، أكوادور، أوروغواي، البرازيل، بيرو، شيلي، فنزويلا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، النرويج، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.62	(١١)	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، استراليا، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلغاريا، بولندا، بيرو، تركيا، تونس، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، السنغال، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، ملاوي، مدغشقر، النمسا، نيكاراغوا، اليابان، اليونان: مشروع قرار

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>
E/CN.4/1994/L.63	١١ الاتحاد الروسي، الأردن، استراليا، ايطاليا، بلغاريا، بولندا، تركيا، سويسرا، فنلندا، قبرص، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، مدغشقر، موريتانيا، الترويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.63/Rev.1	١١ نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.63 وألمانيا، وايرلندا، الدانمرك، سلوفاكيا، السويد، والفلبين، والكاميرون، لكسمربغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، وهولندا، واليونان: مشروع قرار منتج
E/CN.4/1994/L.64	١١ الأرجنتين، الأردن، أكوادور، أوروغواي، البرتغال، بولندا، بوليفيا، بيرو، تونس، الجزائر، رومانيا، السلفادور، السنغال، شيلي، غابون، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا، الكاميرون، كوت ديفوار، كوستاريكا، ملاوي، منغوليا، موريشيوس، الترويج، نيجيريا، نيكاراغوا، هندوراس، هولندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.65	١١(ج) الاتحاد الروسي، استراليا، أفغانستان، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، ايرلندا، ايطاليا، البرتغال، بلغاريا، بينما، بولندا، بيرو، تركيا، رومانيا، سلوفاكيا، سويسرا، شيلي، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، الكاميرون، كندا، مدغشقر، المكسيك، منغوليا، النمسا، هايتي، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.66	١١ الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، استراليا، ألمانيا، أوروغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى العظمى وايرلندا الشمالية، الترويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.67	١٩ الاتحاد الروسي، اسبانيا، استراليا، ألمانيا، أنغولا، ايرلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السويد، سويسرا، شيلي، غامبيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، كينيا، لكسمربغ، ليسوتو، مدغشقر، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الترويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول</u>	<u>الأعمال</u>
E/CN.4/1994/L.68	١١	الاتحاد الروسي، استراليا، أوروجواي، بربادوس، الجمهورية التشيكية، غامبيا، فرنسا، الفلبين، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، المكسيك، النمسا، هولندا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.68/Rev.1	١١	نفس مقدمي مشروع القرار واسبانيا، واندونيسيا، والبرازيل، وبلغاريا، وتونس، ورومانيا، سلوفاكيا، السنغال، وفنلندا، لاتفيا، والترويج، نيوزيلندا، اليونان، والهند: مشروع قرار منتج
E/CN.4/1994/L.69	١١	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الاردن، أرمينيا، أسبانيا، استراليا، اسرائيل، أفغانستان، اكادور، ألبانيا، ألمانيا، أنغولا، أوروجواي، أوكرانيا، ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوروندي، بولندا، بيرو، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، غامبيا، غينيا-بيساو، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاتفيا، لختنستان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطا، مدغشقر، المغرب، ملاوي، موريتانيا، موريشيوس، الترويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.70	١٩	الاتحاد الروسي، أسبانيا، ألمانيا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، فنلندا، الترويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.71	١١	بولندا، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، شيلي، قبرص، كوستاريكا، لاتفيا، مدغشقر، هولندا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.72	١١	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، استراليا، أوروجواي، ايطاليا، بيرو، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السويد، سويسرا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كوستاريكا، لاتفيا، ليسوتو، الترويج، النمسا، نيجيريا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.72/Rev.1	١١	نفس مقدمي مشروع القرار وكندا: مشروع قرار منتج

<u>رقم الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>
E/CN.4/1994/L.73	١٩
E/CN.4/1994/L.74	١٩
E/CN.4/1994/L.75	١١
E/CN.4/1994/L.75/Rev.1	١١
E/CN.4/1994/L.76	١١
E/CN.4/1994/L.77	١٢
E/CN.4/1994/L.78	١٢
E/CN.4/1994/L.79	١٢
E/CN.4/1994/L.80	١٢

اسبانيا، استراليا، ألمانيا، ايرلندا، ايطاليا، باكستان، بنغلاديش، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، زيمبابوي، سلوفاكيا، السنغال، السويد، غامبيا، غانا، فرنسا، فنلندا، كندا، كينيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، موريتانيا، موريشيوس، النرويج، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار
الاتحاد الروسي، استراليا، اندونيسيا، ايرلندا، تايلند، سنغافورة، السويد، فرنسا، الفلبين، فنلندا، كمبوديا، كندا، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان: مشروع قرار
الجمهورية العربية السورية، كوبا: مشروع قرار
نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.75: مشروع قرار منع
اثيوبيا، أفغانستان، اندونيسيا، ايران (جمهورية الاسلامية)، بنغلاديش، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، سري لانكا، السودان، الصين، فييت نام، الكاميرون، كوبا، كينيا، ملاوي، موريشيوس، ميانمار، نيجيريا، الهند: مشروع قرار
استراليا، الجمهورية التشيكية، السويد، سويسرا، شيلي، غامبيا، كندا، كوستاريكا، النمسا، هايتي، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار
أوروغواي، سويسرا، كوستاريكا: مشروع قرار
استراليا، ألبانيا، ألمانيا، ايرلندا، أيسلندا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، غامبيا، فرنسا، فنلندا، كندا، الكويت، لوكسمبورغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، نيكاراغوا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان: مشروع قرار
اسبانيا، استراليا، أوروغواي، ألمانيا، ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الدانمرك، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، غينيا-بيساو، فرنسا، فنلندا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، لختشتاين، لوكسمبورغ، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان: مشروع قرار

<u>الاعمال</u>	<u>بند جدول</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
اسبانيا، استراليا، المانيا، ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، كوستاريكا، لختنستان، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.81
اسبانيا، استراليا، المانيا، ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، الكويت، لختنستان، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.82
اسبانيا، استراليا، المانيا، ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، لختنستان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.83
الأردن، أفغانستان، ألبانيا، الامارات العربية المتحدة، اندونيسيا، ايران (جمهورية-الاسلامية)، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، تركيا، تونس، الجزائر، السنغال، السودان، شيلي، عمان، الكويت، قطر، ماليزيا، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، النمسا: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.84
الأردن، اندونيسيا، ايران (جمهورية-الاسلامية)، باكستان، بنغلاديش، تونس، السنغال، السودان، عمان، قطر، ماليزيا: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.85
نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.85 وألبانيا، المانيا، ايرلندا، واليونان، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجزائر، وغامبيا، وشيلي، وكرواتيا، الكويت، والمملكة العربية السعودية، وموريشيوس والنمسا: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.85/Rev.1
الأردن، ايران (جمهورية-الاسلامية)، باكستان، بروني دار السلام، السنغال، السودان، الكويت، ماليزيا: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.86

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	
E/CN.4/1994/L.86/Rev.1	١٢	نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.86 واسبانيا، واستراليا، وأفغانستان، وألبانيا، وألمانيا، اندونيسيا، أوروجواي، وايرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبحرين، وبلياريا، وبنغلاديش، والبوسنة والهرسك، وببرو، وتركيا، وتونس، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغامبيا، وغينيا بيساو، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولختشتاين، ولكسبرغ، والمغرب، وملاوي، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، وموريشيوس، وميانمار، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا: مشروع قرار منتج
E/CN.4/1994/L.87	١٣	اسبانيا، ألمانيا، ايرلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فرنسا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار الاتحاد الروسي، اسبانيا، استراليا، اكادور، ألمانيا، انغولا، أوروجواي، ايران(جمهورية - الاسلامية) ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، ببرو، تركيا، توغو، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، رومانيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، غامبيا، غينيا، بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كندا، كوبا، كوستاريكا، لختشتاين، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هايتي، هولندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.88	٤٤	الاتحاد الروسي، استراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيسلندا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، تركيا، تونس، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، الفلبين، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وایرلندا الشمالية، النرويج، نيجيريا، النمسا، نيكاراغوا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.89	٤١	اسبانيا، استراليا، ألمانيا، ايرلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، موريشيوس، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.90	٤٢	اسبانيا، استراليا، ألمانيا، ايرلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، موريشيوس، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	
E/CN.4/1994/L.91	١٢	الأرجنتين، إسبانيا، استراليا، أكوادور، ألمانيا، أوروغواي، أيرلندا، إيطاليا، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بيرو، جامايكا، تركيا، الدانمرك، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، لكسنبرغ، المكسيك، المملكة المتحدة، لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هايتي، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.92	٢٢	إسبانيا، استراليا، ألمانيا، أنغولا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، تركيا، الدانمرك، الجماهيرية العربية الليبية، السويد، سويسرا، غامبيا، غينيا-بيساو، فرنسا، القنصلين، فنزويلا، فنلندا، الكاميرون، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، لكسنبرغ، ليتوانيا، ملادي، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، هولندا، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.93	١٢	غامبيا، غينيا-بيساو، نيجيريا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.93/Rev.1	١٢	نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.93: مشروع قرار منقح
E/CN.4/1994/L.94	٢٢	الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، استراليا، أكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، رومانيا، سلوفاكيا، السنغال، سوازيلندا، السويد، فرنسا، كرواتيا، كندا، لختنستاين، مدغشقر، منغوليا، موريشيوس، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.94/Rev.1	٢٢	نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.94: واسبانيا واسرائيل، وأنغولا، وأوروغواي، وبربادوس، وتونس، والجزائر، والجماهيرية العربية الليبية، والدانمرك، والسلفادور، وسلوفينيا، وسويسرا، وشيلي، وغامبيا، وفنزويلا، وقبرص، والكاميرون، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، والمغرب، وموريتانيا، ونيوزيلندا، وهايتي، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان: مشروع قرار منقح

<u>الإعمال</u>	<u>بند جدول</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
الاتحاد الروسي، أثيوبيا، الأرجنتين، إسبانيا، استراليا، المانيا، ايرلندا، ايسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، سوازيلند، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، كندا، كوستاريكا، كينيا، لختشتاتين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطا، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.95
الامارات العربية المتحدة، اندونيسيا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، السودان، عمان، قطر، كوبا، الكويت، لبنان، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، اليمن: مشروع قرار مشروع قرار مقدم من الرئيس	١٢	E/CN.4/1994/L.96
الأردن، إسبانيا، استراليا، إكواتور، ألمانيا، أنغولا، الأوروغواي، ايرلندا، بلجيكا، بيرو، الجماهيرية العربية الليبية، السنغال، السويد، غامبيا، غينيا-بيساو، فرنسا، الكاميرون، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، ليتوانيا، مدغشقر، موريتانيا، النمسا: مشروع قرار	٢٢	E/CN.4/1994/L.98
اسبانيا، استراليا، ألمانيا، ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الدانمرك، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار أثيوبيا، بلجيكا، بوروندي، رواندا، زائير، السنغال، سوازيلند، شيلي، غابون، غامبيا، غانا، غينيا-بيساو، فرنسا، الكاميرون، ملاوي، موريتانيا، موريشيوس، هايتي، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.99
اسبانيا، ألمانيا، ايرلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، فرنسا، فنلندا، النرويج، النمسا، هولندا: مشروع قرار	١٢	E/CN.4/1994/L.100
نفس مقدمي مشروع القرار E/CN.4/1994/L.101 واستراليا، وتركيا، والسويد، وسويسرا، وكندا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، وهنغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان: مشروع قرار منع	١٢	E/CN.4/1994/L.101/Rev.1

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	
E/CN.4/1994/L.102	١٢	الاتحاد الروسي، أثيوبيا، الأرجنتين، إسبانيا، اسرائيل، ألمانيا، أنغولا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، باكستان، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، تونس، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، زانزيبار، زامبيا، زيمبابوي، السنغال، سوازيلاند، السودان، السويد، شيلي، الصين، غابون، غامبيا، غانا، غينيا الاستوائية، غينيا-بيساو، فييت نام، الكامرون، كوستاريكا، كينيا، ليسوتو، مدغشقر، المغرب، ملاوي، موريتانيا، النرويج، نيجيريا، الهند، بنغاري، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار
E/CN.4/1994/L.103	٣	سحب مشروع القرار
E/CN.4/1993/L.104	٢٥ ٣	مشروع مقرر مقدم من الرئيس

قائمة الوثائق الصادرة في السلسلة غير الحكومية*

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	
E/CN.4/1994/NGO/1	22	Written statement submitted by the Friends World Committee for Consultation, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/2	11 (a)	Written statement submitted by the American Association of Jurists, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/3	11 (a) and (c)	<u>Idem</u>
E/CN.4/1994/NGO/4	11	Joint statement submitted by Caritas Internationalis, Commission of the Churches on International Affairs of the World Council of Churches and Friends World Committee for Consultation, non-governmental organizations in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/5	10	Written statement submitted by International PEN, a non-governmental organization on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/6	7	Written statement submitted by the International Federation for the Protection of the Rights of Ethnic, Religious, Linguistic and other Minorities, a non-governmental organization on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/7	12	Written statement submitted by the International League for the Rights and Liberation of Peoples, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/8	10	Written statement submitted by the International Federation of ACAT (Action of Christians for the Abolition of Torture), a non-governmental organization on the Roster.
E/CN.4/1994/NGO/9	12	<u>Idem</u>
E/CN.4/1994/NGO/10	10 and 20	Written statement submitted by the International Federation of Human Rights, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/11	10	<u>Idem</u>

* لم تترجم الوثائق في هذه السلسلة إلى العربية.

قائمة الوثائق الصادرة في السلسلة غير الحكومية*

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول</u>	<u>الاعمال</u>
E/CN.4/1994/NGO/12	12	<u>Idem</u>
E/CN.4/1994/NGO/13	12	<u>Idem</u>
E/CN.4/1994/NGO/14	12	<u>Idem</u>
E/CN.4/1994/NGO/15	12	<u>Idem</u>
E/CN.4/1994/NGO/16	7	Written statement submitted by the Centre Europe-Tiers Monde, a non-governmental organization on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/17	22	Written statement submitted by the International Federation Terre des Hommes, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/18	10	Written statement submitted by the American Association of Jurists, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/19	10	Written statement submitted by the International Fellowship of Reconciliation, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/20	18	Written statement submitted by the Inter-Parliamentary Union, a non-governmental organization in consultative status (category I)
E/CN.4/1994/NGO/21	10	Written statement submitted by Reporters Sans Frontières, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/22	12	Written statement submitted by the International Federation of Human Rights, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/23	12	Written statement submitted by Human Rights Advocates, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/24	12	Written statement submitted by the International Federation of Human Rights, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/25	10	<u>Idem</u>

قائمة الوثائق الصادرة في السلسلة غير الحكومية*

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	
E/CN.4/1994/NGO/26	12 (b)	Written statement submitted by the Inter-Parliamentary Union, a non-governmental organization in consultative status (category I)
E/CN.4/1994/NGO/27	9	Written statement submitted by Human Rights Advocates, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/28	12	Written statement submitted by the Centre Europe-Tiers Monde, a non-governmental organization on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/29	12	Written statement submitted by the International Association of Educators for World Peace, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/30	18	Written statement submitted by Human Rights Advocates, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/31		[Symbol not used]
E/CN.4/1994/NGO/32	21	Written statement submitted by the Lawyers Committee for Human Rights, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/33	4	<u>Idem</u>
E/CN.4/1994/NGO/34	7	Written statement submitted by the International Federation Terre des Hommes, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/35	18	Written statement submitted by Centre Europe-Tiers Monde, a non-governmental organization on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/36	10	Written statement submitted by the International Commission of Jurists, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/37	12	Written statement submitted by the Humanitarian Law Project, a non-governmental organization on the Roster

قائمة الوثائق الصادرة في السلسلة غير الحكومية*

رمز الوثيقة

**بند جدول
الأعمال**

E/CN.4/1994/NGO/38

11 (e)

Written statement submitted by: the International Council of Women, the International Movement ATD Fourth World, the International Social Security Association, the Soroptimist International Association and Zonta International, non-governmental organizations in consultative status (category I); Caritas Internationalis, the International Abolitionist Federation, the International Catholic Child Bureau, the International Council of Jewish Women, the International Federation of Women in Legal Careers, the International Federation Terre des Hommes, the International Fellowship of Reconciliation, Pax Christi International, Pax Romana, the World Federalist Movement, the World Federation of Methodist Women, the World Movement of Mothers and the World Union of Catholic Women's Organizations, non-governmental organizations in consultative status (category II); the Centre Europe-Tiers Monde, the International Association of Charities, the International Federation of Rural Adult Catholic Movements, the Movement against Racism and for Friendship among Peoples and the World Christian Life Community, non-governmental organizations on the Roster

E/CN.4/1994/NGO/39

17

Written statement submitted by the International Council of Women, the International Movement ATD Fourth World, the International Social Security Association, the Soroptimist International Association, the World Association of Girl Guides and Girl Scouts and Zonta International, non-governmental organizations in consultative status (category I); the International Abolitionist Federation, the International Catholic Child Bureau, the International Confederation of Catholic Charities, the International Council of Jewish Women, the International Federation of Women in Legal Careers, the International Federation Terre des Hommes, the International Fellowship of Reconciliation, Pax Christi International, Pax Romana, the World Federalist Movement, the World Federation of Methodist Women, the World Movement of Mothers and the World Union of Catholic Women's Organizations, non-governmental organizations in consultative status (category II); the Centre Europe-Tiers Monde, the International Association of Charities, the International Federation of Rural Adult Catholic Movements, the Movement against Racism and for Friendship among Peoples and the World Christian Life Community, non-governmental organizations on the Roster

قائمة الوثائق الصادرة في السلسلة غير الحكومية*

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	
E/CN.4/1994/NGO/40	12	Written statement submitted by the World Confederation of Labour and the World Federation of Trade Unions, non-governmental organizations in consultative status (category I); the International Association for the Defence of Religious Liberty, the International Association of Democratic Lawyers, the International Association of Penal Law, the Latin American Federation of Associations of Relatives of Disappeared Detainees, Pax Christi International, Pax Romana and the Women's International League for Peace and Freedom, non-governmental organizations in consultative status (category II); the Centre Europe-Tiers Monde, the International Falcon Movement, the International Movement against All Forms of Discrimination and Racism, the Movement against Racism and for Friendship among Peoples and the World Organization against Torture, non-governmental organizations on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/41	20	Written statement submitted by the World Muslim Congress, a non-governmental organization in consultative status (category I); the International Association for the Defence of Religious Liberty, the International Council of Jewish Women, the International Fellowship of Reconciliation, the International Organization for the Development of Freedom of Education, Pax Christi International and the World Movement of Mothers, non-governmental organizations in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/42	12	Written statement submitted by the World Confederation of Labour, a non-governmental organization in consultative status (category I); the American Association of Jurists, the Disabled People's International, the International Association for the Defence of Religious Liberty, the International League for the Rights and Liberation of Peoples, the Latin American Federation of Associations of Relatives of Disappeared Detainees and Pax Christi International, non-governmental organizations in consultative status (category II); International Educational Development Inc., the International Falcon Movement, the International Movement against All Forms of Discrimination and Racism and the Movement against Racism and for Friendship among Peoples, non-governmental organizations on the Roster

قائمة الوثائق الصادرة في السلسلة غير الحكومية*

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	
E/CN.4/1994/NGO/43	10 and 12	Written statement submitted by the International Federation Terre des Hommes, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/44	12	Written statement submitted by Pax Christi International, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/45	11 (d)	Written statement submitted by the Centre Europe-Tiers Monde, a non-governmental organization on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/46	11	Written statement submitted by Human Rights Advocates, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/47	19	Written statement submitted by the International Human Rights Law Group a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/48	12	Written statement by the International Fellowship of Reconciliation, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/49	12	Written statement submitted by the Andean Commission of Jurists, the Commission for the Defence of Human Rights in Central America, France-Libertés: Fondation Danielle Mitterrand, the International Commission of Jurists, the International Federation of Human Rights, the International Human Rights Law Group, the International Indian Treaty Council, the International League for the Rights and Liberation of Peoples, the Latin American Federation of Associations of Relatives of Disappeared Detainees, the Lawyers Committee for Human Rights, Pax Christi International, Pax Romana and Service, Justice and Peace in Latin America, non-governmental organizations in consultative status (category II); and the Centre Europe-Tiers Monde, the International Federation of ACAT (Action of Christians for the Abolition of Torture), the World Christian Life Community and the World Organization Against Torture, non-governmental organizations on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/50	8	Written statement submitted by the Human Rights Advocates, a non-governmental organization in consultative status (category II)

قائمة الوثائق الصادرة في السلسلة غير الحكومية*

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الاعمال</u>	
E/CN.4/1994/NGO/51	12	Written statement submitted by the General Conference of the Seventh Day Adventists, the International Association for Religious Freedom, the Lutheran World Federation and Pax Romana, non-governmental organizations in consultative status (category II); the Gray Panthers and the World Union for Progressive Judaism, non-governmental organizations on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/52	9	Written statement submitted by the Society for Endangered Peoples, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/53	22	Written statement submitted by International Educational Development, Inc., a non-governmental organization on the Roster
E/CN.4/1994/NGO/54	18	Written statement submitted by the International Fellowship of Reconciliation, a non-governmental organization in consultative status (category II)
E/CN.4/1994/NGO/55	22	<u>Idem</u>
E/CN.4/1994/NGO/56	18	Written statement submitted by the International Association of Educators for World Peace, a non-governmental organization in consultative status (category II)

الحواشي

- (أ) صدرت المحاضر الموجزة للجلساتين المغلقتين (٣٦ و٣٧) لتوزع توزيعاً محدوداً.
(ب) الدول التي أدرجت بوصفها مقدمة لمشاريع القرارات أو المقررات تشمل تلك التي انضمت إليها بعد صدور الوثائق.

- - - - -